الباب الأول

الفصل الأول بداية النهاية

النفخ

نفخة الفزع : قال رسول الله ﷺ (يخرج الدجال فى أمتى فيمكث أربعين)(١) قال عبد الله بن عمرو لا أدرى أربعين يومًا أو أربعين عامًا فيبعث الله عيسى بن مريم كأنه عروة بن مسعود فيطلبه فيهلكه ثم يمكث الناس سبع سنين ليس بين اثنين عداوة ثم يرسل الله سحابة باردة من قبل الشام فلا يبقى على وجه الأرض أحد فى قلبه مثقال ذرة من خير أو إيمان إلا قبضته حتى لو أن أحدكم دخل فى كبد جبل لدخلته عليه حتى تقبضه قال فسمعتها من رسول الله ﷺ قال فيبقى شرار الناس فى خفة الطير وأحلام السباع لا يعرفون معروفاً ولا ينكرون منكراً فيتمثل لهم الشيطان فيقول ألا تستجيبون فيقولون فما تأمرنا فيأمرهم بعبادة الأوثان ، وهم فى ذلك دار رزقهم حسن عيشهم هؤلاء هم شرار الخلق الذين تقوم عليهم الساعة ويسمعون النفخ من بنى آدم (وَيَوْمَ يُنفَخُ فِي الصُّورِ فَفَزِعَ مَن فِي السَّمَاوَاتِ وَمَن فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَن شَاءَ اللَّهُ) (٣)بعد انقضاء أشراط الساعة جميعاً يأمر الله إسرافيل أن ينفخ فى الصور نفخة الفزع فيطولها حتى لا يبقى أحد من أهل الأرض ولا السماوات إلا فزع إلا من

---

١) رواه مسلم ٢) نفس المصدر ٣) سورة النمل من آية ٨٧

شاء الله ولا يسمعها أحد من أهل الأرض إلا أصغى ليتا ورفع ليتا أى أمال رأسه فرفع صفحة عنقه وأمال الأخرى يستمع هذا الأمر العظيم الذى قد هال الناس وأزعجهم عما هم فيه من أمر الدنيا وشغلهم بها ووقوع الأمر العظيم قال تعالى (وَيَوْمَ يُنفَخُ فِي الصُّور فَفَزِعَ مَن فِي السَّمَاوَاتِ وَمَن فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَن شَاء اللَّهُ وَكُلٌّ أَتَوْهُ دَاخِرِينَ وَتَرَى الْجِبَالَ تَحْسَبُهَا جَامِدَةً وَهِيَ تَمُرُّ مَرَّ السَّحَابِ صُنْعَ اللَّهِ الَّذِي أَتْقَنَ كُلَّ شَيْءٍ إِنَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَفْعَلُونَ)(١) ويصاحب نفخة الفزع هول عظيم يشمل الهول الأرض والسماء والحيوان والإنسان الصغار والكبار فتبرز تلك الشخوص فى الطبيعة الصامتة وفى الحيوان الأعجم وفى الإنسان قال تعالى (إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَت وَإِذَا النُّجُومُ انكَدَرَتْ وَإِذَا الْجِبَالُ سُيِّرَتْ وَإِذَا الْعِشَارُ عُطِّلَتْ وَإِذَا الْوُحُوشُ حُشِرَتْ وَإِذَا الْبِحَارُ سُجِّرَتْ)(٢)فالشمس تكور بعد إنتهاء مهمتها فى الوجود والنجوم تتناثر فلا حاجة إليها ومع تكور الشمس وتناثر الكواكب(٣) وسير الجبال ونسفها هول عظيم لا يدانية هول ناهيك عن عظمته إذا صاحبه إشتعال جميع البحار وتحولها ناراً فانشطار ذرة اليورانيوم يحدث ذلك الهول والدمار الناتج عن القنبلة الذريه الذى عرف الانسان مقداره فما بالك بانشطار كل ذرات المياه فى

---

١) سورة النمل آية ٨٧-٨٨ ٢) سورة الأنعام آية ٧٣ ٣) مشاهد القيامة فى القرآن سيد قطب ص ٤٢

البحار والمحيطات هل يمكن للنفس مهما صفا خيالها ان تتصور مقدار ذلك الهول والرعب والخوف والدمار المعجز والسماء كلها تنشق وتسيل (انشَقَّتِ السَّمَاء فَكَانَتْ وَرْدَةً كَالدِّهَانِ)(١) محمرة كالوردة سائلة كالدهان تكشف فى سيلانها عن أبواب لا نعلمها (وَفُتِحَتِ السَّمَاء فَكَانَتْ أَبْوَاباً)(٢) هذا الهول ليس مادياً فقط بل يصاحبه هول معنوى وما يحدث ليس خارجاً عن السيطرة ولا متحركاً بذاته كل يسير فى الاتجاه الذى يهوى بل تنقاد السماوات والأرض بعظمتها واتساعها الغير محدود والأرض والنجوم والجبال جميع ذلك ينقاد لخالقه ويستسلم له استسلام العاجز الموقن أن لامفر له ولا مهرب ولابد ملاقى مصيره المحتوم (إِذَا السَّمَاء انشَقَّتْ وَأَذِنَتْ لِرَبِّهَا وَحُقَّتْ وَإِذَا الْأَرْضُ مُدَّتْ وَأَلْقَتْ مَا فِيهَا وَتَخَلَّتْ وَأَذِنَتْ لِرَبِّهَا وَحُقَّتْ)(٣) كل هذا الهول يراه الناس يحدث فى الوجود الذى اعتادوا أن يروه ثابتاً أمام أعينهم أو متحركا بنظام بديع لم يختل منذ عرفوه هل يمكنك أن تصف لى المشاعر والأحاسيس بالخوف والرعب الذى يشعر به إنسان يرى كل ذلك يحدث أمام عينيه فالأرض تزلزل وتدك دكاً يفوق كل مقاييس الزلازل التى يعرفها البشر وتزول الجبال التى اعتاد الناس رؤيتها جامدة شامخة وتتناثر الكواكب وينحل سلك النظام ثم تمحى نهائياً إلى غير عودة وتشتعل البحار نيرانا كل هذا

---

١) سورة الرحمن آية ٣٧ ٢) سورة النبا آية ١٩ ٣) سورة الانشقاق ١-٥

فى لمح البصر كل هذا يختل ويرتبك ويضطرب فجأة استعداداً لشئ مهم ثم لم يكد الناس يفيقوا من هذا الهول حتى يفجأهم شكل جديد من الرعب وهو صرخة جديدة هى :-

<u>نفخة الصعق</u> : ثم بعد نفخة الفزع بماشاء الله يأمر الله اسرافيل فينفخ فى الصور فيصعق من فى السماوات والأرض إلا من شاء الله قال تعالى (وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَن فِي السَّمَاوَاتِ وَمَن فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَن شَاءَ اللَّهُ)(١) وقوله إلا من شاء الله متناول لأهل الجنة من الحور العين وغيرهم ممن يعلمه الله ٠

<u>نفخة البعث</u> : بعد نفخة الصعق يأمر الله إسرافيل فينفخ فى الصور مرة أخرى فيقوم الناس لرب العالمين قال تعالى(ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أُخْرَى فَإِذَا هُم قِيَامٌ يَنظُرُونَ وَأَشْرَقَتِ الْأَرْضُ بِنُورِ رَبِّهَا وَوُضِعَ الْكِتَابُ وَجِيءَ بِالنَّبِيِّينَ وَالشُّهَدَاء وَقُضِيَ بَيْنَهُم بِالْحَقِّ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ)(٢) قال الإمام أحمد عن عبد الله بن عمرو قال قال أعرابى يارسول الله ما الصور ؟ قال قرن ينفخ فيه كما قال عن ابن عباس فى قوله تعالى (فاذا نقر فى الناقور) قال قال رسول الله ﷺ(كيف أنعم وصاحب القرن قد التقم القرن وحنى جبهته ينتظر متى يؤمر فينفخ) فقال أصحاب رسول الله ﷺ يارسول الله كيف نقول ؟ قال قولوا حسبنا الله ونعم الوكيل على الله توكلنا ٠

١-سورة الزمر آية ٦٨ ٢- سورة الزمر من آية ٦٨-٦٩

حديث الصور :عن أبى هريرة رضى الله عنه قال حدثنا رسول الله ﷺ وهو فى طائفة من أصحابه قال (إن الله لما فرغ من خلق السماوات والأرض خلق الصور فأعطاه إسرافيل فهو واضعه على فيه شاخصاً إلى العرش ينتظر متى يؤمر) قال قلت يارسول الله ما الصور ؟ قال قرن قال كيف هو ؟ قال (والذى بعثنى بالحق إن عظم دارة فيه لعرض السماوات والأرض ينفخ فيه ثلاث نفخات الأولى نفخة الفزع والثانية نفخة الصعق والثالثة نفخة القيام لرب العالمين يأمر الله إسرافيل بالنفخة الأولى فيقول انفخ نفخة الفزع فيفزع أهل السماوات والأرض إلا من شاء الله ويأمر الله تعالى فيمدها ويطيلها ولا يفتر وهى التى يقول الله تعالى (وَمَا يَنظُرُ هَؤُلَاء إِلَّا صَيْحَةً وَاحِدَةً مَّا لَهَا مِن فوَاقٍ)(١) فتسير الجبال سير السحاب فتكون سرابًا وترتج الأرض بأهلها رجاً تكون كالسفينة الموبقة فى البحر تضربها الأمواج تكفأ بأهلها كالقنديل المعلق فى العرش وترجحه الأرواح يقول تعالى(يَوْمَ تَرْجُفُ الرَّاجِفَةُ تَتْبَعُهَا الرَّادِفَةُ قُلُوبٌ يَوْمَئِذٍ وَاجِفَةٌ أَبْصَارُهَا خَاشِعَةٌ)(٢)فتميد الناس على وجهها وتذهل المراضع وتضع الحوامل ويشيب الولدان وتطير الشياطين هاربة من الفزع حتى تأتى أقطار الأرض فتلقاها الملائكة تضرب وجوهها فترجع فيولون مدبرين مالكم اليوم من الله من عاصم ينادى بعضهم بعضاً وهو الذى

---

١) سورة ص آية ١٥ ٢) سورة النازعات ٦-٩

يقول تعالى (يوم التناد) فبينما هم على ذلك إذ تصدعت الأرض تصدعين من قطر إلى قطر فرأوا أمراً عظيماً لم يروا مثله وأخذهم لذلك من الكرب والهول ما الله به عليم ثم تطوى السماء فإذا هى كالمهل ثم انشقت السماء فانتشرت نجومها وخسفت شمسها وقمرها قال رسول الله ﷺ الاموات لا يعلمون بشئ من ذلك قال أبوهريرة يا رسول الله من استثنى حين يقول(إلا من شاء الله)(١) قال أولئك الشهداء وإنما يصل الفزع إلى الأحياء وهم أحياء عند رهم يرزقون فوقاهم الله فزع ذلك اليوم وأمنهم منه وهو عذاب الله يبعثه على شرار خلقه وهو الذى يقول (يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ يَوْمَ تَرَوْنَهَا تَذْهَلُ كُلُّ مُرْضِعَةٍ عَمَّا أَرْضَعَتْ وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمْلٍ حَمْلَهَا وَتَرَى النَّاسَ سُكَارَى وَمَا هُم بِسُكَارَى وَلَكِنَّ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ)(٢) فيمكثون فى ذلك العذاب ما شاء الله إلا أنه يطول ثم يأمر الله إسرافيل فينفخ نفخة الصعق فيصعق أهل السماوات والأرض فإذا هم خامدون إلا من شاء الله وجاء ملك الموت إلى الجبار فيقول يارب مات أهل السماوات والأرض إلا من شئت فيقول الله تعالى وهو أعلم بمن بقى فمن بقى ؟ فيقول يارب بقيت أنت الحى الذى لا تموت وبقيت حملة عرشك وبقي جبريل وميكائيل وبقيت فيقول الله عز وجل ليمت جبريل وميكائيل فينطق العرش فيقول يموت جبريل ؟فيقول اسكت إنى كتبت الموت على كل من تحت عرشى فيموتان

---

١) غافر آية ٣٢ ٢) سورة الحج آيه ١-٢

ثم يأتى ملك الموت إلى الجبار عز وجل فيقول يارب قد مات جبريل وميكائيل فيقول وهو أعلم بمن بقى فمن بقى ؟ فيقول بقيت أنت الحى الذى لا تموت وبقى حملة عرشك وبقيت أنا فيقول الله تعالى فليمت حملة عرشى فيموتون ويأمر الله العرش فيقبض الصور من إسرافيل ثم يأتى ملك الموت إلى الجبار عز وجل فيقول قد مات حملة عرشك فيقول وهو أعلم بمن بقى فمن بقى ؟ فيقول يارب بقيت أنت الحى الذى لا تموت وبقيت أنا فيقول الله له أنت خلق من خلقى خلقتك لما رأيت فيمت فإذا لم يبق إلا الله الواحد القهار الأحد الفرد الصمد الذى لم يلد ولم يولد كان آخراً كما كان أولاً طوى السماوات والأرض كطى السجل ثم دحاها ثم تلففها ثلاث مرات وقال أنا الجبار ثلاثاً ثم يهتف بصوته (لِمَنِ الْمُلْكُ الْيَوْمَ) ثلاث مرات فلا يجيبه أحد ثم يقول لنفسه (لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّار) (١) ويبدل الله الأرض غير الأرض والسماوات فيبسطها ويسطحها ويمدها مد الأديم العكاظى لا ترى فيها عوجاً ولا أمتاً ثم يزجر الله الخلق زجرة واحدة فإذا هم فى مثل ما كانوا فيه من الأولى من كان فى بطنها كان فى بطنها ومن كان على ظهرها كان على ظهرها ثم ينزل الله عليكم ماء من تحت العرش ثم يأمر الله السماء فتمطر أربعين يوماً حتى يكون الماء فوقهم اثنى عشر ذراعاً ثم يأمر الله الأجسام أن تنبت كنبات الطراثيث أو كنبات البقل حتى إذا تكاملت أجسادهم فكانت كما كانت قال الله تعالى

---

١) غافر ١٦

ليحيا حملة عرشى فيحيون ويأمر الله إسرافيل فيأخذ الصور فيضعه على فيه ثم يقول ليحى جبريل وميكائيل فيحييان ثم يدعو الله الأرواح فيؤتى بها تتوهج أرواح المسلمين نورًا والأخرى ظلمة فيقبضها جميعاً ثم يلقيها فى الصور ثم يأمر الله إسرافيل أن ينفخ نفخة البعث فتخرج الأرواح كأنها النحل قد ملأت ما بين السماء والأرض فيقول الله تعالى وعزتى وجلالى ليرجعن كل روح إلى جسده فتدخل الأرواح فى الأرض إلى الأجساد فتدخل فى الخياشم ثم تمشى فى الأجساد مشى السم فى اللديغ ثم تنشق الأرض عنكم وأنا أول من تنشق الأرض عنه فتخرجون منها سراعاً إلى ربكم تنسلونُ (مهْطِعِينَ إِلَى الدَّاعِ يَقُولُ الْكَافِرُونَ هَذَا يَوْمٌ عَسِرٌ)(١) تحشرون حفاة عراة غرلاً غلفاً ثم تقفون موقفاً واحداً مقدار سبعين عاماً لا ينظر إليكم ولا يقضى بينكم فتبكون حتى تنقطع الدموع ثم تدمعون دماً وتعرقون حتى يبلغ بكم ذلك أن يلجمكم أو يبلغ الاذقان وتقولون من يشفع لنا ٠٠٠٠٠)

<u>هول الموقف</u>: يبدأ الموقف العظيم والمشهد الرهيب بالنفخة الأخيرة (ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أُخْرَى فَإِذَا هُم قِيَامٌ يَنظُرُونَ } (٢) نفخة البعث ، وهى النفخة التى يقوم بها الناس لشهود الموقف يقومون كالجراد المنتشر يتساءلون فى همس كم لبثتم معمرين فى الدنيا ، فيجيب آخرون ما لبثتم إلا يومًا أو

سورة القمر آية ٨ ٢)الزمر٦٨

بعض يوم فاسألوا العادين الذين يعلمون العدد ،فيجيب العادون بأن هذا موعدهم، وهذا يوم البعث الذى كانوا به يكذبون، وهاهم اليوم يائسون قانطون (وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ يُبْلِسُ الْمُجْرِمُونَ }(١) {وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ يُقْسِمُ الْمُجْرِمُونَ مَا لَبِثُوا غَيْرَ سَاعَةٍ كَذَلِكَ كَانُوا يُؤْفَكُونَ }(٢) وذلك لأنهم فى الفترة ما بين الموت والبعث كانوا فى اللازمن، أو فى الزمن الغير محسوس بالنسبة لهم فلا نهار ولا ليل عندهم فكيف يحسبون الأيام بدونهما ،وظلوا هكذا حتى جاءهم اليوم الذى غفلوا عنه يوم تبيض وجوه المؤمنين الموحدين ناضرة ضاحكة مستبشرة بوعد الله يبدو فيها أثر الأمن والثقة فى نفاذ وعد الله ،وتسود وجوه المجرمين العصاة والمكذبين الفجرة ،ينتظر الجميع ما يفعل بهم يظلون هكذا حيارى قلقين يترددون بين الأنبياء يلجمهم العرق ،وتخنقهم العبرات ،ويكاد يقتلهم اليأس من انتهاء هذا الموقف ،وتبلغ قلوبهم الحناجر من الرعب والتوتر، ويتمنون أن ينتهى الموقف ولو يقذف بهم فى النار، يظلون هكذا سبعين عاماً لا يعرفون سبيلاً يذهبون إليها حتى يأذن الحق سبحانه للنبى ﷺ فى الشفاعة الأولى ليأتى جل جلاله ويفصل بين الخلائق ،فيرحم الحق سبحانه نبيه ويبدأ فصل الخطاب فتنشر الصحف ،ويتلقاها الناس جميعاً ، الموحدون بإيمانهم مستبشرين بما وعدهم الله من يسر الحساب

---

١) الروم١٢ ٢) الروم٥٥

وحسن المنقلب، يتلقونها بأيمانهم {فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ فَيَقُولُ هَاؤُمُ اقْرَؤُوا كِتَابِيهْ}(١) ويتلقاها غير الموحدين من وراء ظهورهم بشمائلهم مسودة وجوههم ،عابسة مما عرفت من عسر الحساب وسوء المنقلب، وعند مجئ الحق سبحانه تشرق الأرض بنوره تعالى {وَأَشْرَقَتِ الْأَرْضُ بِنُورِ رَبِّهَا وَوُضِعَ الْكِتَابُ وَجِيءَ بِالنَّبِيِّينَ وَالشُّهَدَاءِ}(٢) ثم تسحب جهنم، يسحبها خزنتها من علم الله إلى الموقف العظيم ،ولها صوت عالى من الغيظ ،وتأكل بعضها بعضاً مسودة مظلمة ،ويعاينها المجرمون فترتعد فرائصهم من الهول، ولات حين مناص ويجمع الله الأنبياء ويسألهم عن أقوامهم وبم أجيب كل منهم ،والرسل يسئلون هل أبلغوا رسالاتهم أم لا ؟ وكل أمة من الأمم أتباعهم يستبشر طائعوا كل نبى أو رسول، ويغتم عصاة كل أمة وتأخذهم الحسرة والندامة ،ويعلموا أن قد أحيط بهم وأن قد جاءهم ما كانوا به يكذبون {ويل يومئذ للمكذبين} فى هذا اليوم العظيم تقف المخلوقات جميعها وجلة مما سبق وقدمت فعندما تلقى كل نفس كتابها وتعلم أن لم يغادر كتابها أى صغيرة ولا كبيرة تندب حظها تقول {مَالِ هَذَا الْكِتَابِ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَاهَا }(٣) وتتم الفضيحة ويتحقق التشهير وعندئذ تبدأ الأحكام فى الصدور على كل المخلوقات، ويبدأ التناد {وَيَا قَوْمِ إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ يَوْمَ

---

١) الحاقة ١٩ ١) الزمر٦٩ ٣) الكهف٤٩

التَّنَادِ يوْمَ تُوَلُّونَ مُدْبرينَ مَا لَكُم مِّنَ اللَّهِ مِنْ عَاصِمٍ وَمَن يُضْلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَادٍ}(١) يتم ذلك والملائكة مرعوبين وجلين خائفين بلا ذنب ارتكبوه ،بل الوجل والخوف من معاينة جلال الحق سبحانه {وَتَرَى الْمَلَائِكَةَ حَافِّينَ مِنْ حَوْلِ الْعَرْشِ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَقُضِيَ بَيْنَهُم بِالْحَقِّ وَقِيلَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ }(٢) والناس جميعاً يلجمهم العرق ،ويذهب بهم الخوف كل مذهب فيتساءل بعضهم ممن أجرم هل إلى مرد من سبيل ،ومن كان منهم يخالل على باطل يتنصل من خليله {الْأَخِلَّاء يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ)(٣) وحتى إذا لم يتنصلوا فهم لا يستطيعون أن ينصروا أنفسهم حتى لو تناصروا لأن ذلك يوم {يَوْمَ لَا يُغْنِي مَوْلًى عَن مَّوْلًى شَيْئاً وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ }(٤) وكل أمه من الأمم راكعة منتظرة حسابها {وَتَرَى كُلَّ أُمَّةٍ جَاثِيَةً كُلُّ أُمَّةٍ تُدْعَى إِلَى كِتَابِهَا الْيَوْمَ تُجْزَوْنَ مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ }(٥) الذى جاءها به رسولها ماذا عملت به هل التزمت بما أمرت به ؟ هل انتهت عما نهيت عنه ؟ هل٠؟هل ٠٠؟ ويحاجهم كتاب الله فيحجهم إن أنكروا أو كذبوا {هَذَا كِتَابُنَا يَنطِقُ عَلَيْكُم بِالْحَقِّ}(٦) يدعو الحق سبحانه الخلق للسجود فيسجد من استجاب فى الدنيا، أما من لم يسجد فيصير ظهرة طبقاً ينكفأ به على ظهره لا يستطيع أن يسجد لأنه لم يفعل فى الدنيا {يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ وَيُدْعَوْنَ إِلَى

---

١) غافر ٣٢ – ٣٣ ٢) الزمر٧٥ ٣) الزخرف٦٧ ٤) الدخان٤١ ٥) الجاثية٢٨
٦) الجاثية٢٩

السُّجُودِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ خَاشِعَةً أَبْصَارُهُمْ تَرْهَقُهُمْ ذِلَّةٌ وَقَدْ كَانُوا يُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ وَهُمْ سَالِمُونَ}(١) هنا يبرز للخيال مشهد من مشاهد يوم القيامة ،فالذين كانوا يدعون فى الدنيا إلى السجود فلا يلبون رفضاً لوجود يوم آخر يدعون الآن وقد جد الجد وشمر عن الساق إلى السجود تبكيتاً وتوبيخاً وقد فات الأوان ، فلا يستطيعون إما لفوات الوقت المناسب، وإما للهول الذى يغشاهم ويعجزهم عن الحراك ،وهم منكوسى الرؤوس خاشعون خشوع الذلة ،وقد كانوا يأبون خشوع الطاعة والعبادة فالجزاء وفق ما صنعوا، ثم ينتزع الحق سبحانه من كل أمة شهيداً يرضى الحق شهادته ليشهد عليهم بما فعلوا {وَنَزَعْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيداً }(٢) فإذا شهد بما أراه الله ألزم الحق سبحانه كل من أثم منهم بإثمة ({كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ }(٣) ثم تحاسب كل نفس ولا تنطق إلا بإذنه فالصمت الهائل يغشى الجميع ،ثم تكون عملية التوبيخ والتقريع ثم يأتى النبىﷺ ثم يأتى النبى ﷺ شهيداً على كل هؤلاء (وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاء شَهِيداً}(٤) وهكذا تسود الموقف كله رهبة وصمت وخشوع وسكون ، فالكلام همس والسؤال خافت ،والخشوع سائد ،والوجوة عانية لجلال الحى القيوم ،ومعها من يسوقها ،ومعها الشهيد عليها {وَجَاءتْ كُلُّ نَفْسٍ مَّعَهَا سَائِقٌ وَشَهِيدٌ } وعند تخلى المرء منفرداً أمام الله ليحاسب يجد نفسه وحيداً أمام الحق سبحانه يا للهول يا للرعب والوجل الذى

---

١) القلم٤٢- ٤٣ ٢) القصص٧٥ ٣) المدثر٣٨ ٤) النساء٤١

لا يصفه واصف لعدم معاينة المثيل لهذا الموقف ، فهو من مفردات الوجود التى لا تتكرر، يالهول ما يلاقى الإنسان، هذا المخلوق الضعيف يالهول ما يشعر به من رعب حين يبرز ليلقى هذه القوة الجبارة العظمى وحيداً لا يمكنه الكلام إلا بإذن، ولا لسانه يمكنه التحرك {الْيَوْمَ نَخْتِمُ عَلَى أَفْوَاهِهِمْ وَتُكَلِّمُنَا أَيْدِيهِمْ وَتَشْهَدُ أَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ }(١) فهو يوم يفتضح فيه الإنسان ،ولا يستطيع أن يكتم شيئاً {يَوْمَ تُبْلَى السَّرَائِرُ }(٢) فان كان من ظالمى أنفسهم يعض على يديه نادماً ، يرجو من الله ما لا يناله {وَيَوْمَ يَعَضُّ الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ}(٣) فهو يلاقى الله متخلياً عنه كل شئ ،فلا أم ولا أب ولا أخ ولا أخت ولا ابن ولا سند ولا نصير {يَوْمَ يَفِرُّ الْمَرْءُ مِنْ أَخِيهِ وَأُمِّهِ وَأَبِيهِ وَصَاحِبَتِهِ وَبَنِيهِ لِكُلِّ امْرِئٍ مِّنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ يُغْنِيهِ} (٤) فالكل مشغول ببلواه عن التفكير فيما سواه ،والكفار محجوبون عن ربهم لان رؤية الحق سبحانه هى غاية النعم ومنتهاها، أما هم فلن ينعموا مطلقاً فالأولى ألا يبلغوا رؤية الله{كَلَّا إِنَّهُمْ عَن رَّبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّمَحْجُوبُونَ }(٥) ومهما حاولوا الاعتذار لا تقبل معذرتهم ،ولا ينفعهم شئ {فَيَوْمَئِذٍ لَّا يَنفَعُ الَّذِينَ ظَلَمُوا مَعْذِرَتُهُمْ وَلَا هُمْ يُسْتَعْتَبُونَ }(٦) ويتعجبون لأن أبعاضهم تشهد عليهم{وَقَالُوا لِجُلُودِهِمْ لِمَ شَهِدتُّمْ عَلَيْنَا قَالُوا أَنطَقَنَا اللَّهُ الَّذِي أَنطَقَ كُلَّ شَيْءٍ }(٧) ويسيطر الرعب على

---

١) ق٢١ ٢) يس٦٥ ٣) الطارق٩ ٤) الفرقان٢٧ ٥) عبس من ٣٤-٣٧
٦) المطففين١٥ ٧) الروم٥٧

المجرمين،وينتابهم حاله من اليأس والقنوط وتبلغ قلوبهم حناجرهم وتشخص أبصارهم فلا هم يستطيعون صرف أبصارهم ولا تغمض جفونهم من الرعب{ إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ الأَبْصَارُ }(١) ورؤسهم منكسة مما عاينوا من صدق ما كانوا به يكذبون {مُهْطِعِينَ مُقْنِعِي رُءُوسِهِمْ لاَ يَرْتَدُّ إِلَيْهِمْ طَرْفُهُمْ وَأَفْئِدَتُهُمْ هَوَاء}(٢) يتمنون أن لو كان ذلك حلماً أو كابوساً يتمنون ذلك ولا مرد لأمر الله وعند معاينة العذاب يتمنى الكفار أن لو كانوا تراباً مثل مصير الحيوانات { وَيَقُولُ الْكَافِرُ يَا لَيْتَنِي كُنتُ تُرَاباً }(٣) أو تسوى بهم الأرض ولا يحاسبون {يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُواْ وَعَصَوُاْ الرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّى بِهِمُ الأَرْضُ وَلاَ يَكْتُمُونَ اللّهَ حَدِيثاً}(٤) ويتلاومون كل يلقى باللوم والعتاب على غيره أنه أضله،ولكن ذلك حيث لا ينفع العتب ،ويلقى الضعفاء بسبب ما هم فيه على كبرائهم فيتنكر لهم الكبراء { وَلَوْ تَرَى إِذِ الظَّالِمُونَ مَوْقُوفُونَ عِندَ رَبِّهِمْ يَرْجِعُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ الْقَوْلَ يَقُولُ الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا لَوْلَا أَنتُمْ لَكُنَّا مُؤْمِنِينَ قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا لِلَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا أَنَحْنُ صَدَدْنَاكُمْ عَنِ الْهُدَى بَعْدَ إِذْ جَاءكُم بَلْ كُنتُم مُّجْرِمِينَ }(٥) ويعزل الحق سبحانه العصاة والمجرمين والكفار فيلقيهم فى نار جهنم {وَسِيقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَى جَهَنَّمَ زُمَراً }(٦) ويذهب الذين اتقوا ربهم إلى الجنة

---

١) فصلت٢١ ٢) إبراهيم٤٢ ٣) النبأ٤٠ ٤) النساء٤٢ ٥) سبأ ٣١-٣٢ ٦) الزمر ٧١

أيضاً{وَسِيقَ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ زُمَراً }(١) وتبقى فئة من الناس تساوت حسناتهم مع سيئاتهم وهم أهل الأعراف عسى ربهم أن يرحمهم ثم إذا استوفى أهل التوحيد قسطهم من العذاب على ما اقترفوا من آثام تبدأ الشفاعة لإخراج الموحدين من النار ٠

الشفاعة

أولاً : المعنى اللغوى : هى كلام الشفيع ، والشافع هو صاحب الشفاعة وشفع لفلان كان شفيعاً له ،وشفع فلاناً فى كذا قبل شفاعته فيه ،وتشفع لفلان فى الأمر وبه إليه توسل به إليه جاء فى قرة العيون :- الشفاعة نوعان شفاعة منفية وهى شفاعة للكافر والمشرك قال تعالى { مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَ يَوْمٌ لاَّ بَيْعٌ فِيهِ وَلاَ خُلَّةٌ وَلاَ شَفَاعَةٌ وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ }(٢) النوع الثانى الشفاعة التى أثبتها القرآن وهى خالصة لأهل الإخلاص وقيدها تعالى بأمرين الأول إذنه للشافع قال تعالى (مَن ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلاَّ بِإِذْنِهِ) (٣) والثانى رضاه عن المشفوع فيه قال تعالى { وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى } (٤) وهو سبحانه لا يرضى إلا بالتوحيد ٠

ثانياً: الشفاعة بإذن الله تعالى : ومن مظاهر عظمة وجلال الحق تبارك وتعالى أن لا يتكلم أحد مطلقاً فى حضرته إلا بإذنه ، خاصة فى موقف الحساب وما يصاحبه من جلال ورهبة ،وقد قال سبحانه {يَوْمَ يَقُومُ الرُّوحُ وَالْمَلَائِكَةُ صَفّاً لَّا يَتَكَلَّمُونَ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ الرحْمَنُ وَقَالَ صَوَاباً }(٥)

---

١) الزمر ٧٣ ٢) البقرة ٢٥٤ ٣) البقرة من ٢٥٥ ٤) الأنبياء٢٨ ٥) النبأ٣٨

والشفاعة تكون بإلهام المولى لعباده الذين يأذن لهم فى الشفاعة لغيرهم لقول النبى ﷺ (فيلهمنى محامد أحمد بها)٠ (١)

ثالثاً: أول الشفعاء : فى قول الحق سبحانه (عسَى أن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقاماً مَّحْمُوداً }(٢) قال ابن جرير قال ابن كثير قال أكثر أهل التأويل ذلك هو المقام الذى يقومه محمد ﷺ يوم القيامة للشفاعة للناس ليريحهم من عظيم ما هم فيه من شدة ذلك اليوم كما ذكر عن أبى هريرة أنه قال :قال رسول الله ﷺ حين سُئل عنها هى الشفاعة وقال عبد الرزاق قال رسول الله ﷺ إذا كان يوم القيامة مد الله الأرض مد الأديم حتى لا يكون لبشر إلا موضع قدميه قال النبى ﷺ فأكون أول من يدعى وجبريل عن يمين الرحمن تبارك وتعالى والله ما رآه قبلها٠

<u>رابعاً : من لايشفعون</u> : وكما بين المصطفى أن هناك من المؤمنين من يكون شفيعاً فقد منع أن يكون اللعانون من الشفعاء واللعن هو السب وقد ورد النهى عن السباب لقوله ﷺ (سباب المسلم فسوق وقتاله كفر) وقال ﷺ لعن المؤمن كقتله واللعَّان كثير اللعن والسب وهذا من الفحش والبذاءة وقد نهينا عنها لأنه كلام لا يليق بالمسلم فلذلك لا يليق أن يكون اللعانون شفعَّاء ولا شهداء يوم القيامة قال ﷺلا يكون اللعَّانون شفعاء يوم القيامة٠

---

١) رواه البخارى ٢) الإسراء٧٩

خامساً : من تجوز فيهم الشفاعة : قال رسول الله ﷺ انى لأرجو أن اشفع عدة كل حجر ومدر لأمتى (١) وقال ﷺ (شفاعتى يوم القيامة لأهل الكبائر من أمتى) وقال جابر بن عبد الله (إنه من زادت حسناته على ﷺ سيئاته فذلك الذى يدخل الجنة بغير حساب ومن استوت حسناته وسيئاته فذلك الذى يحاسب حساباً يسيراً ثم يدخل الجنة وأما شفاعة الرسول لمن أوبق نفسه وأعلق ظهره كما روى البيهقى عن جابر أن رسول الله ﷺ تلا قول الحق سبحانه{ لَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى وَهُم مِّنْ خَشْيَتِهِ مُشْفِقُونَ }(٢) ثم قال رسول الله ﷺ شفاعتى لأهل الكبائر من أمتى) ثم قال البيهقى ظاهر هذا الحديث يوجب أن تكون الشفاعة فى أهل الكبائر مختصة برسول الله ﷺ والملائكة إنما يشفعون فى أهل الصغائر واستزادة الدرجات ، قال ابن كثير وفى كل يجب أن يكون المشفوع فيه مرتضى بإيمانه وإن كانت له كبائر وذنوب دون الشرك .

سادساً : من لاتنالهم : وهناك صنفان معينان حددهما النبى ﷺ بأنهما لن ينالا شفاعته حيث قال (صنفان من أمتى لا تنالهم شفاعتى سلطان غشوم وغال فى الدين) يشهد عليهم ويتبرأ منهم والسلطان الغشوم هو الظالم لرعيته .

سابعاً: الشفاعة فى الكفار :هل تجوز الشفاعة فى الكفار أم لا ؟ وان

---

١) رواه ابن ابى الدنيا ٢) الأنبياء٢٨

جازت فهل هى عامة أم خاصة ؟ وما أدلة ذلك ؟

إن الشفاعة لا تجوز فى أهل الكفر لقول الحق سبحانه { فَمَا تَنفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِين }وعليه فالخبر فى القرآن يمنع وقوعها.

ثامناً : مراحل الشفاعة : للشفاعة عدة صور تختلف باختلاف محلها ففى صورة ستكون للراحة من الموقف الرهيب وفى أخرى تكون لإخراج قوم من النار وهكذا فآثرت أن أبين كل واحدة على حدة كما يلى :-

١- الشفاعة الأولى : وهى الشفاعة العظمى الخاصة بالنبى ﷺ فيشفع عند الله فى أن يأتى ليفصل ين عباده ويريحهم من مقامهم ذلك ، وهذا هو المقام المحمود المذكور فى الآية {وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَّكَ عَسَى أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَاماً مَّحْمُوداً } .

٢-الشفاعة الثانية: وهى الشفاعة فى قوم تساوت حسناتهم وسيئاتهم فيشفع فيهم النبى ﷺ ليدخلوا الجنة .

الشفاعة الثالثة : وهى الشفاعة فى قوم قد أمر بهم إلى النار فلا يدخلوها قال رسول الله ﷺ فى الحديث السابق وما أزال اشفع حتى أعطى صكاكاً برجال قد بعث بهم إلى النار .

٤-الشفاعة الرابعة : وهى فى رفع الدرجات لمن يدخل الجنة فوق ما كان يقتضيه ثواب أعمالهم .

٥- الشفاعة الخامسة : ذكر القاضى عياض وغيره نوعاً آخر من الشفاعة وهو الخامس وهى أن قومًا يدخلون الجنة بغير حساب .

٦- الشفاعة السادسة : الشفاعة فى أهل الكفر ومحلها هنا عمه أبو طالب وهو ما ذكره أبو عبد الله القرطبى فى التذكره وهنا تفيد الشفاعة أبو طالب فى تخفيف العذاب عنه لا أن يخرج من النار ويدخل الجنة لامتناع ذلك بقول الحق سبحانه (فما تنفعهم شفاعة الشافعين) ٠

٧- الشفاعة السابعة : وهى الشفاعة لجميع المؤمنين فى أن يؤذن لهم فى دخول الجنة جاء فى حديث أنس أن رسول الله ﷺ قال أنا أول شفيع فى الجنة ٠

٨- الشفاعة الثامنة : وهى شفاعتة فى أهل الكبائر من أمته ممن دخل النار فيخرجون وهذه الشفاعة يشاركه فيها الملائكة والنبيون والمؤمنون وهى تتكرر منه صلوات الله وسلامه عليه أربع مرات ٠

<u>الشفاعة فى الآخرة:</u> أما الشفاعة فى الآخرة فقد من الله على عباده برحمته أن يشفع بعض عباده فى بعض يوم الحشر ، وقد ذكر سبحانه الشفاعة فى أربعة وعشرين موضعاً من القرآن الكريم ولقد حدد الحق أن الشفاعة إبتداءاً مردها إليه عنده جل شانه الا باذنه كما أشار إلى حرمان الظالمين من الشفاعة والحق سبحانه من رحمته سوف يأذن لكثير من خلقه فى الشفاعة فلسوف يأذن للنبى ﷺ ولبقية الأنبياء والملائكة والشهداء والصالحين وغيرهم مما سيلى تفصيله بعد :- قال الحق تبارك وتعالى (فما تنفعهم شفاعة الشافعين) والشافعون هنا جمع

يفهم منه تعدد من يأذن له الرحمن فيشفع فى عباده يوم القيامة والشفعاء هم :-

الحق تبارك وتعالى لقول النبى ﷺ فيقول الجبار بقيت شفاعتى فيقبض قبضة من النار فيخرج أقوامًا لم يعملوا خيرا قط وشفاعته جل شأنه هى آخر الشفاعات وجاء فى حديث أنس قول الحق (وعزتى وكبريائى وعظمتى لأخرجن منها من قال لا إله إلا الله)٠ (١)

النبى محمد ﷺ وهو أول من يشفع كما سبق لقوله فأستاذن على ربى فى داره فيؤذن لى عليه فإذا رأيته وقعت ساجداً فيدعنى ماشاء الله أن يدعنى فيقول ارفع محمد وقل يسمع واشفع تشفع وسل تعط) ٠

الأنبياء لقول النبى ﷺ فيشفع النبيون (٢) وشفاعة الأنبياء إنما تكون لأصحاب المعاصى من أتباعهم أما من كفر بهم فهو خالد فى الجحيم ٠

الملائكة لقول الحق سبحانه {وَكَم مِّن مَّلَكٍ فِي السَّمَاوَاتِ لَا تُغْنِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئاً إِلَّا مِن بَعْدِ أَن يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَن يَشَاءُ وَيَرْضَى }(٣) ولقول النبى ﷺ فيشفع النبيبون والملائكة ٠

المؤمنون لقول النبى ﷺ (فيشفع النبيون والملائكة والمؤمنون ولقوله ﷺ يقولون ربنا اخواننا كانوا يصلون معنا ويصومون معنا ويعملون معنا فيقول الله تعالى اذهبوا فمن وجدتم فى قلبه مثقال دينار من إيمان فأخرجوه) ٠

---

١) رواه مسلم ٢) رواه الشبخان باختلاف فى الألفاظ ٣) النجم٢٦

العلماء والمجاهدون قال القرطبى فى الشفعاء هم الأنبياء والعلماء والمجاهدون ٠

الصالحون قاله ابن عطية وذكره القرطبى فى الجامع لأحكام القرآن ٠

القرآن ويشفع لأهله ، فعن أبى أمامة قال سمعت رسول الله ﷺ يقول (اقرأوا القرآن فانه شافع لأهله يوم القيامة اقرأوا الزهراوان البقرة وآل عمران فإنهما يأتيان يوم القيامة كأنهما غمامتان أو كأنهما غيايتان أو كأنهما فرقان طير صواف يحاجان عن أهلهما يوم القيامة) ٠

الطفل المحنبطئ وهو اللازق بالأرض وفى الحديث أن السقط يظل محنبطئاً على باب الجنة قال ابن الأثير المحنبطئ المتغضب المستبطئ للشئ قال القرطبى هذا إنما هو فى قراباتهم ومعارفهم ٠

الأطفال الذين لم يبلغوا الحلم عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه قال لقي النبى ﷺ النساء فوعظهن فقال لهن ما منكن إمرأة تقدم ثلاثة من ولدها إلا كان لها حجابا من النار فقالت إمرأة واثنين ؟ قال واثنين ويبدو من هذا الحديث أن شفاعة طفلين لم يبلغا الحلم أو ثلاثة تحجب أمهم عن النار وهذا يضاهى ما قاله ابن عطية أن الشفاعة إنما تكون فيمن لم يصل إلى النار، أو وصل ولكن له أعمال صالحة ٠

الشهداء لقول النبى ﷺ يشفع يوم القيامة ثلاثة الأنبياء ثم العلماء ثم الشهداء وقال البزار رأيته فى موضع آخر عندى عن عبد الملك عن أبان عن عثمان ٠

الصديقون لقول ابن مسعود (يشفع نبيكم رابع أربعة جبريل ثم إبراهيم ثم موسى ثم عيسى ثم نبيكم ثم الملائكة ثم الصديقون ثم الشهداء قلت (وبالرغم أنه هنا خامس خمسة إلا أن الحديث ورد هكذا ربما كان يعنى رابع أربعة من الأنبياء) قال ابن كثير حديث غريب جدا وفيه يحيي بن سلمة بن كهيل وهو ضعيف وهذه الشفاعة فيمن ينجو من النار أو يخرج منها أما الشفاعة العظمى وهى الخروج من هول الموقف فهو أول شافع فيها ولا تعارض بين الحديثين ٠

الصيام: قال رسول الله ﷺ الصيام والقرآن يشفعان للعبد يوم القيامة يقول الصيام أى رب منعته الطعام والشهوة فشفعنى فيه ويقول القرآن أى رب منعته النوم بالليل فشفعنى فيه قال فيشفعان ٠

حادى عشر : هل يستشفع بالله على خلقه : عن جبير بن مطعم عن أبيه عن جده قال أتى أعرابى إلى النبى ﷺ فقال يارسول الله نهكت الأنفس وجاع العيال وهلكت الأموال فاستسق لنا ربك فانا نستشفع بك على الله ونستشفع بالله عليك قال رسول الله ﷺ ويحك اتدرى ماتقول ؟ وسبح رسول الله ﷺ فمازال يسبح حتى عرف ذلك فى وجوه أصحابه ثم قال ويحك إنه لا يستشفع بالله على أحد من خلقه شأن الله أعظم من ذلك ويحك أتدرى ما الله ؟٠

الفصل الثانى: الخلود (النهاية)

بعد أن يفرغ الله من القضاء بين العباد ويقتص المظالم بين خلقه حتى لا تبقى لعبد عند عبد مظلمه {فَالْيَوْمَ لَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئاً وَلَا تُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ }(١) وبعد أن يخرج من النار كل من ذكره يوماً أو خافه فى مقام عن أنس رضى الله عنه عن النبى ﷺ قال يقول الله أخرجوا من النار من ذكرنى يوماً أو خافنى فى مقام)(٢) ويخرج من النار كل من قال لا إله إلا الله فعن أنس قال يقول الحق تبارك وتعالى (وعزتى وكبريائى وعظمتى لأخرجن منها من قال لا إله إلا الله) (٣) بعد كل ذلك يأمر الحق تبارك وتعالى بالموت فيذبح ليخلد أهل الجنة فى النعيم ويخلد أهل النار فى العذاب حيث الجوع والضريع وشجرة الزقوم وشرب الحميم عن أبى هريرة رضى الله عنه ، قال قال رسول الله ﷺ (يؤتى بالموت يوم القيامة فيوقف على الصراط، فيقال يا أهل الجنة فيطلعون خائفين وجلين أن يخرجوا من مكانهم الذى هم فيه ،ثم يقال يا أهل النار فيطَّلعون مستبشرين فرحين أن يخرجوا من مكانهم الذى هم فيه فيقال هل تعرفون هذا ؟ قالوا نعم هذا الموت ، فيؤمر بالموت فيذبح على الصراط ثم يقال للفريقين كلاهما خلود فيما تجدون لا موت فيها أبداً)(٤)

قبل ذبح الموت تكون قد انتهت الشفاعات وأخرج الله من النار من أراد

---

١) يس٥٤ ٢) رواه مسلم وقال حسن غريب ٣) رواه مسلم ٤) ٢) رواه ابن ماجه

إخراجهم برحمته وكرمه ،ولا يبقى فى النار إلا أقواماً حق عليهم الخلود فيها هؤلاء حصرهم الحق تبارك وتعالى فقال (فما تنفعهم شفاعة الشافعين) أى من كان متصفاً بالصفات التى وردت فى قوله تعالى { قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ*وَلَمْ نَكُ نُطْعِمُ الْمِسْكِينَ* وَكُنَّا نَخُوضُ مَعَ الْخَائِضِينَ} (١) فإنه لا تنفعه يوم القيامة شفاعة شافع لأن الشفاعة إنما تنجع إذا كان المحل قابلاً فأما من وافى الله كافراً يوم القيامة فان له النار لا محالة خالداً فيها قال القرطبى ليس للكفار شفيع يشفع فيهم وقال عبد الله بن مسعود يبقى قوم فى جهنم فيقال لهم ما سلككم فى سقر فهؤلاء هم الذين يبقون فى جهنم وعند البخارى(ثم اشفع فيحد لى حداً ثم أخرجهم من النار وأدخلهم الجنة ثم أعود فأقع ساجداً مثله فى الثالثة أو فى الرابعة حتى ما يبقى فى النار إلا من حبسه القرآن) قال البخارى وكان قتادة يقول عند هذا أى وجب عليه الخلود وفى رواية له ثم أرجع فأقول يارب ما بقى فى النار إلا من حبسه القرآن ووجب عليه الخلود وعند ابن ماجه ثم أعود الرابعة فأقول يارب ما بقى فى النار إلا من حبسه القرآن وقال البخارى إلا من حبسه القرآن يعنى قوله تعالى خالدين فيها وإذ وصلنا فى الشفاعة إلى قول النبى ﷺ فلم يبقى فى النار إلا من حبسه القرآن نجد أنفسنا مضطرين إلى البحث فى كتاب الحق تبارك تعالى عن آيات الخلود فى النار إذ أنها تعتبر المحدد الرئيسى

---

١) المدثر٤٣-٤٥

الذى يجب علينا السير تبعا له ثم نبحث فى علة الخلود فى كل آية والآيات هى :-

٦آيات فى سورة البقرة و٢فى سورة آل عمران و٤فى النساء و١فى المائدة و١فى الأعراف وفى التوبة ٣وفى يونس ١وفى هود ١وفى الرعد ١ و١فى النحل و١فى طه و١فى المؤمنون و١فى الأحزاب و١فى الزمر و١فى غافر و١فى الزخرف و١فى المجادلة و١فى الحشر و١فى التغابن و١فى الجن و١فى البينة ٠

وكل هذه الآيات ليس منها منسوخ إلا الآيات ٦٨-٧٨-٨٨ من سورة آل عمران ونسختها الآية رقم ٨٩ من نفس السورة {إِلاَّ الَّذِينَ تَابُواْ مِن بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُواْ فَإِنَّ اللهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ} وهذه الآيات نسخ حكمها فقط وأحكم لفظها، حتى يفتح الحق سبحانه باب التوبة أمام من ارتد ،ولكن من مات على شركه وردته وكفره ولم يتب فقد ثبت وعيد الله له فى الآيات إذ الإستثناء هنا لمن تاب وأصلح {وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِناً مُّتَعَمِّداً فَجَزَآؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِداً فِيهَا وَغَضِبَ اللّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَاباً عَظِيماً }(١) كان ابن عباس يرى أنه لا توبة لقاتل المؤمن المتعمد وقال البخارى بعد ذكر سنده سمعت ابن جبير قال اختلف فيها أهل الكوفة فرحلت إلى ابن عباس فسألته عنها فقال نزلت هذه الآية {وَمَن يَقْتُلْ ٠٠ } وهى آخر ما نزل وما نسخها شئ وكذا رواه مسلم والنسائى وأبو داؤد وقال

---

١) هود ١٠٦ -١٠٨

سعيد بن جبير ذكرت ذلك لمجاهد فقال إلا من ندم وذكر ابن كثير فى تفسير الآية عدة أحاديث وآيات تفيد فتح باب التوبة ما يعنى نسخ حكم الآية بالتوبة لمن ندم على قتل المؤمن عمداً ٠

والآية فى سورة الفرقان رقم ٦٨-٦٩ نسختها الآية ٧٠ لتفتح هى أيضاً باب التوبة أمام من أراد أن يعود إلى حظيرة الإسلام مرة أخرى ٠

هل الجنة والنار خالدتان أم لا ؟: ما دمنا نتحدث عن الخلود فى الجحيم فقد لزم أن نتحدث عن خلود محل الخلود أو ظرفه وظرف الخلود هو الجنة أو النار هل هما باقيتان إلى مالا نهاية أم لا ؟ لقد ورد فى سورة هود قول الحق سبحانه{ فَأَمَّا الَّذِينَ شَقُواْ فَفِي النَّارِ لَهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ وَشَهِيقٌ *خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالأَرْضُ إِلاَّ مَا شَاء رَبُّكَ إِنَّ رَبَّكَ فَعَّالٌ لِّمَا يُرِيد*وَأَمَّا الَّذِينَ سُعِدُواْ فَفِي الْجَنَّةِ خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالأَرْضُ إِلاَّ مَا شَاء رَبُّكَ عَطَاء غَيْرَ مَجْذُوذٍ } لقد فهم الكثيرون من العوام من قوله سبحانه إلا ماشاء ربك إن كل شئ سيفنى تماما بعد الحساب ،وإستيفاء من سيعذبهم الله قسطهم من العذاب ، وتنعم

من سينعمهم الله بما قدر الله لهم من النعيم ثم يفنى كل شئ الجنة والنار ومن فيهما ، وأن هذا الفناء تعلق وقته بالمشيئة فى قوله إلا ماشاء ربك ولكن الواقع غير ذلك تماماً ، فلقد ذكر أصحاب التفاسير غير ذلك ، ففى القرطبى قول الحق سبحانه (خالدين فيها مادامت السماوات والأرض)

قال قالت طائفة منها الضحاك المعنى مادامت سماوات الجنة والنار وأرضهما حيث السماء كل ما علاك وأظلك ، والأرض كل ما استقر عليه قدمك ، وقيل أراد السماء والأرض المعهودتين فى الدنيا وأجرى ذلك على عادة العرب فى الإخبار عن دوام الشئ ،وتأبيده كقولهم لا آتيك ما جن الليل أو سال سيل وما اختلف الليل والنهار ،وما ناح الحمام ،ومادامت السماوات والأرض ونحو هذا مما يريدون به طولاً من غير نهاية فأفهم الله التخليد للكفرة بذلك ،وإن كان قد أخبر بزوال السماوات والأرض ، وعن ابن عباس أن جميع الأشياء المخلوقة أصلها من نور العرش ،وأن السماوات والأرض فى الآخرة تردان إلى النور الذى أخذتا منه ،فهما دائمتان أبداً فى نور العرش أما عن قول الحق سبحانه (إلاماشاء ربك) فقد ذكر أحد عشر قولاً كلها يقع على المظروف وليس منها شئ يقع على الظرف مطلقاً ، إما إستثناء فى نوع العذاب أو وقته أو فى الإخراج من النار وغير ذلك، ولم يقع منها أى قول بالإستثناء على الظرف وهو النار أو الجنة ، وبذلك يعلم أن الجنة والنار خالدتان خلوداً أبدياً لانهاية له مطلقاً ولم يذكر الطبرى وابن كثير وغيرهما من أصحاب التفاسير ما يخالف ذلك فابن كثير قال من عادة العرب إذا أرادت أن تصف الشئ بالدوام أبداً قالت دائم ودوام السماوات والأرض ، وما اختلف الليل والنهار ،وما سمر سمير وما لألأت البعير بأذنابها يعنون بذلك كله أبداً فخاطبهم الحق جل وعلا بما يتعارفونه بينهم فقال خالدين

فيها ما دامت السماوات والأرض وفى قوله إلا ماشاء ربك قال ٠٠اختلف المفسرون فى المراد من هذا الإستثناء على أقوال كثيرة ومما رواه ابن أبى حاتم عن ابن عباس والحسن أن الإستثناء عائد على العصاة من أهل التوحيد ممن يخرجهم الله من النار بشفاعة الشافعين من الملائكة والنبيين والمؤمنين حتى يشفعون فى أصحاب الكبائر ثم تأتى رحمة أرحم الراحمين فتخرج من النار من لم يعمل خيراً قط وقال يوماً من الدهر لا إله إلا الله كما وردت بذلك الأخبار الصحيحة قال ابن تيمية اتفق سلف الأمة وأئمتها على أن من المخلوقات مالا يعدم وهو الجنة والنار والعرش وغير ذلك (١) وعلى ماسبق فقوله سبحانه (إلا ماشاء ربك) لاعلاقة له بدوام الجنة والأرض وإنما علاقته بمن فيهما فهما دائمتان أبداً غير فانيتان مطلقاً ٠

---

١) مختصر فتاوى ابن تيمية ص ١٧٧

obeikandl.com

الفصل الثالث : الكفر

المعنى اللغوى للكفر: الكفر لغة هو الستر والتغطية ، وكفر الشئ سترة وغطاه ومنه الكفر الذى ضد الإيمان ، وكفر الرجل كفراً وكفراناً ويقال كفر بالله ، وفى القرآن الكريم {كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَكُنتُمْ أَمْوَاتاً فَأَحْيَاكُمْ}(١) ، كما يقال كفر بنعمة الله ، وكفر نعمة الله وكفر تبرأ منه ، وكفر عن يمينه أدى الكفارة ، وكَفّر فلاناً نسبه إلى الكفر ، أو قال كفرت والكافر من لا يؤمن بالله ، جمعه كفار وكفرة ، والكفر شرعاً جحد المعلوم من الدين بالضرورة الشرعية ، وورد بمعنى جحد المنعم وترك شكره ،والكفر يقتضى الإيمان فإن قلت الكفر الستر اقتضى ذلك وجود مستور ، وهو مقابلة فان قلت كفر فقد استلزم وجود إيمان يستر ٠

تاريخ الكفر : الكفر قديم بلا جدال ، تاريخه يرجع إلى قبل هبوط آدم إلى الأرض ، وعند عصيان إبليس لأمر الحق بالسجود لآدم ، لقوله {وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلاَئِكَةِ اسْجُدُواْ لآدَمَ فَسَجَدُواْ إِلاَّ إِبْلِيسَ أَبَى وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ }(٢) والحق عندنا هو أن إبليس من الجن لقوله تعالى {لَّا إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ }(٣) وأنه ربما كان هناك قوم من الجن ، أو الأنس سكنوا الأرض قبل خلق الله لآدم لقوله تعالى{وَالْجَآنَّ خَلَقْنَاهُ مِن قَبْلُ مِن نَّارِ السَّمُومِ }(٤) فالجن أسبق فى الخلق من الأنس لقوله تعالى، وأن الملائكة يعلمون بالتجربة أن من يعمر الأرض مفسد وقد

---

١) البقرة٢٨ ٢) البقرة٣٤ ٣) الكهف٥٠ ٤) الحجر٢٧

يكفر إلا قليلاً والكفر يعود تاريخه لغة إلى هؤلا الخلق الأول ، وإلى علم الله ، وما يعنينا كبشر خلفاء فى الأرض هو تاريخه على الأرض ، التى نحيا عليها وهو يرجع إلى ابن آدم الأول قابيل ، الذى كفر بسنة الحق فى خلقه ، وأراد أن يستبدل الزوجة التى هى له بالبنت المقرر زواجها من أخيه هابيل ، فرفض هابيل وتمسك بسنة الله فى الخلق وقتها ، والتى علمها آدم لإعمار الأرض ، فكان جزاؤه القتل وتمادى القاتل فى غيه وضلاله فالأكثر قرباً إلى الحقيقة هو أنه إذا أردنا تاريخ الكفر فى الأرض فهو يرجع إلى قابيل ، وإذاأردنا تاريخه مطلقاً فمرده إلى علم لله لوجوده قبل هبوط آدم إلى الأرض لقوله تعالى:-{إِلاَّ إِبْلِيسَ أَبَى وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ }(١) والله اعلم ٠

<u>هل الكفر أسبق أم الإيمان ؟</u> هذه قضية بسيطة لا حاجة للخوض فيها فالمعنى واضح ،فكفر الرجل كفراً وكفراناً ، فقد الرجل إيمانه ، وبذلك فالإيمان أسبق ، وإلا فكيف يفقد الرجل ما ليس عنده ، وما ليس بموجود كما أن الكفر لغة هو الستر والتغطية ، وتغطية الشئ تعنى أن الشئ موجود وستره طارئ عليه فالإيمان أسبق والكفر تالى له ٠

<u>هل الكفر درجات ؟</u> : نعم هو درجات ، إن الإيمان كما قال النبى ﷺ بضع وسبعون شعبة أعلاها قول لا إله إلا الله ، وأدناها إماطة الأذى عن

---

١) البقرة٣٤

الطريق، وقوله ﷺ أعلاها وأدناها يوجب أن الإيمان درجات وكما أن الإيمان يزيد وينقص إثبات لكونه درجات فالإيمان يزيد لقوله تعالى (وزدناهم هدى) وقوله (زادهم إيماناً)وينقص لقوله ﷺ (لا يزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن)(١) كما أنه قد يذهب بالكلية ، ولا يبقى إلا الإسلام الذى قد يذهب بالكلية أيضاً بالردة ، فسر العلماء قوله ﷺ أى أنه يسلب الإيمان ويخرج منه ثم لا يكون كافراً ولكن يبقى فى الإسلام لأنه لا يكفر بالكبيرة فلزوم وجود درجات نتج عن تدرج الأعمال ودرجات الإيمان لأن المرء يتدرج من الإسلام إلى الإيمان إلى درجات الصالحين ، والإحسان كما أن أهل النار درجات فمنهم من يكون فى ضحضاح من النار قال رسول الله ﷺ عن عمه أبى طالب (هو فى ضحضاح من النار) كما قال تعالى{ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَن تَجِدَ لَهُمْ نَصِيراً }(٢) وقال ﷺ عن تارك الصلاة (فهو مع فرعون وقارون وهامان) وهذ يقتضى وجود دركات تناسب كفر كل كافر ، فاختلاف الجزاء تابع لإختلاف الأعمال التى استوجبت هذا الجزاء ، فالكفار يتفاضلون فى الكفر كما يتفاضل أهل الإيمان فى الإيمان ، فإذا كان فى الكفار من خف كفره بسبب نصرته ومعونته فإنه تنفعه الشفاعة فى تخفيف العذاب عنه لا فى إسقاط العذاب بالكلية،فكما أن المعاصى تبدأ بحصائد الألسنة ، ثم الصغائر والكبائر والفسوق والشرك والكفر فكذلك الكفر درجات قال

---

١) رواه البخارى ٢) النساء١٤٥

تعالى {إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ يُضَلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُواْ }(١) فالنفس الإنسانية من النادر جداً أن تكون خيرة مطلقاً كالملائكة ،أو شريرة مطلقاً كالشياطين أى خيرة لا شر فيها مطلقاً ،أو شريرة لا خير فيها مطلقاً ، بل تشمل من هذا وهذا ويتمازج فيها الإثنان فتشتد طبائع الكفر وتغلب حتى يكون المرءكافراً مخلصاً ، أو تشتد طبائع الخير، حتى يكون خيراً مطلقاً كالأنبياء ، ولا ننسى أن أبالهب أمر جاريته ثويبه أن ترضع محمد ﷺ ولا ننسى حاتم الطائى وكرمه ، وآلاف الأمثلة القديمة والحديثة لكفار كان فيهم خيراً،ومؤمنين كان فيهم شراً لأن الشر موجود فى بعض المؤمنين وإلا لما شرعت الحدود والكفارات والديات والقصاص قال رسول الله ﷺ (أربع من كن فيه كان منافقاً خالصاً ومن كانت فيه خصله منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها)(٢) ولقد أجمع العلماء على أن الجنة درجات ، والنار دركات لتناسب كل درجة قدر الطاعة التى بذلها الطائع ، وكل دركه قدر الكفر الذى كان عليه الكافر، فلاخلاف فى أن الكفردرجات أولها الشرك بالله وغايتها إدعاء الألوهية والعياذ بالله ٠

الخلط بين الكفر الأصغر والكفر الأكبر : وردت كلمة الكفر والكافرين فى القرآن الكريم فى عدة آيات ، بعضها يراد به الكفر الأكبر الذى هو عدم الإيمان بالله ورسوله ، أو إنكار الأمور المعلومة من الدين بالضرورة ،أو إستحلال الأمور المحرمة والمعلوم حرمتها من الدين بالضرورة وقد

---

١) التوبة٣٧ ٢) رواه الخمسة

نبه الإمام ابن القيم على ذلك فقال أن التكفير نوعان ، أحدهما كفر النعمة لا الكفر بالله فإذا زال الشكر فصفة كفر النعمة لا الكفر بالله ذلك لأن من ترك فروع الإيمان لايكون كافراً حتى يترك أصل الإيمان وهو الإعتقاد ، اذ لا يلزم من زوال فروع الحقيقة زوال إسمها ٠

<u>شروط التكفير للمعين (ضوابط التكفير)</u>: قال ابن تيمية إن ثبوت حكم التكفير فى حق المعين يتوقف على تحقق شروط ، وانتفاء موانع فلا يحكم بكفر شخص إلا أن يعلم أنه منافق بأن قامت عليه الحجة النبوية التى من خالفها ولم يقبلها يكون كافراً ، وإن كان قال ما يعتبره العلماء كفراً فى نفس الأمر بحيث يكفر بجحوده إذا علم أن الرسول ﷺ قاله ، وللتكفير شروط أساسية هى:-

- العلم والتعمد فليس من يجهل النص ثم أتى بما يخالفه كان مرتداً بل لابد أن يكون عالماً بالنص ، آتياً بالفعل فى صورة المتعمد للمخالفة الجاحد للنص ، أما من أتى بالفعل على سبيل الخطأ أو السهو مع العلم بأنه مخالف للنص فهو ليس بمرتد ولا يحكم بكفره ٠

قال ابن تيمية إن الشخص المعين الذى ثبت إيمانه لا يحكم بكفره إن لم تقم عليه حجه يكفر بمخالفتها ، وان كان القول كفراً فى نفس الأمر بحيث يكفر بجحوده إذا علم أن الرسول ﷺ قاله فقد أنكر بعض السلف بعض حروف من القرآن لعدم علمهم أنها منه ، فلم يكفروا وعليه فليس كل من جهل بعض ما أخبر به الرسول ﷺ يكفر ، ولهذا من قال القرآن

مخلوق فهو كافر ، ومن قال أن الله لا يرى فى الآخرة فهو كافر ، ولكن لا يكفرون المعين الذى يقول ذلك لأن ثبوت حكم التكفير فى حق قائل ذلك متوقف على تحقق شروط ، وانتفاء موانع ، ويقول الإمام النووى أن مذهب أهل الحق أنه لا يكفر أحد من أهل القبلة بذنب ، ولا يكفر أهل الأهواء والبدع ،وان من جحد ما يعلم من الدين بالضرورة حكم بردته إلا أن يكون قريب عهد بالإسلام ، أو نشأ ببادية بعيدة ونحوه ممن يخفى عليه فيعرف ذلك ، فإن استمر حكم بكفره وبذلك يكون ألزم بشرط العلم ، وقال صاحب العقيدة الطحاوية ص ١٤ من المتن (ولانكفر أحداً من أهل القبلة بذنب ما لا يستحله) ٠

ـ الإستحلال والإستحلال هنا هو إنكار حرماته المنصوص عليها ،وإتيان الفعل متعمداً جاحداً لنص التحريم ، وإن يكون جاحداً للإجماع فى مسألة مجمع عليها إجماعاً قطعياً صريحاً ، لذلك قال ابن تيمية لا يجوز تكفير المسلم بذنب فعله ولا بخطأ أخطأ فيه كالمسائل التى تنازع فيها أهل القبلة (١)

عليه فى أمر من الأمور فيجب أن يوضح له ذلك الأمر ، ويكشف له ما غمى عليه منه حتى لا يكون هناك أى حجة٠

ـ الكفر لا يكون إلا بعد البيان أى أنه إذا ما عرضت له شبهه أو غمى ـ الإستحباب لما هو كفر أى أن يكون مستحباً لما خالف به وأن يعتقد ان

---

١) شرح النووى على صحيح مسلم ج١ص١٤٤ـ١٥٠

ما خولف به هو الأصلح وان ما خولف هو الخطأ قال ابن تيمية كل من حبذ واستحسن ماهو كفر اذا وجد منه ما يدل على ذلك دلالة قطعية حكم بكفره – التيقن من أن ما فعله المرء يجعله مرتداً وليس الشك لقولهم ما يتيقن بأنه رده يحكم بها عليه وما يشك فى أنه رده لا يحكم به لان الإسلام الثابت باليقين لايزول بالشك

- أن يكون ما أتى به المرء من قول أو فعل أجمع العلماء أن قائله أو فاعله كافر ٠

- أن يكون كفراً فى الشريعة فليس كل من خالف ما علم بطريق العقل كان كافراً ولو قدر أنه جحد بعض صرائح العقل لم يحكم بكفره حتى يكون كفراً فى الشريعة بخلاف من خالف ما علم أنه ﷺ جاء به فإنه كافر بلا نزاع ، وذلك أنه ليس فى الكتاب والسنة ، ولا فى قول أحد من الأخيار عن ما وصل إليه البعض بالعقل ،ولا فى الكتاب والسنة من قال أن جاحد ما وصل إليه البعض بالعقل يكفر ، أو لا يكفر فهذا اللفظ مبتدع والكفر لا يتعلق بمجرد أسماء مبتدعة لا أصل لها ، قال الشيخ الشعراوى العقل لا يستوجب الكفر بل يستوجب الإيمان ، لذلك قال تعالى متعجبا (كيف تكفرون بالله) ٠

– لا يحكم بالكفر على المسلم متى وجدت رواية واحدة فى أنه لا يكفر ولو وجدت مائة رواية فى أنه يكفر ٠

لا يحكم على المسلم بالكفر متى كان لكلامه أو فعله إحتمال ولو بعيد يوجب عدم تكفيره،وقد جعل العلماء مناط التكفيرهو التكذيب والاستخفاف بالدين،فمجرد فعل شئ ليس فيه استخفاف بالدين ، أو تكذيب بشئ مما علم من الدين بالضرورة لا يعتبر كفرًا، فمن أتى بالفعل ، أو قول من هذه الأقوال ، أو الأفعال يحكم به عليه بالكفر .

الأقوال :- كأن ينكر المكلف ركناً من أركان الإسلام أو الإيمان أو ينكر حكماً من الأحكام الإسلامية المعروفة من الدين بالبداهة ، أو الضرورة كأن يستبيح قتل النفس التى حرم الله إلا بالحق ، أو يستبيح شرب الخمر مثلاً بحيث تكون الاستباحة بعبارة صريحة قاطعة الدلالة على ذلك ،وهذه الأقوال إما أن تكون داخلة فى معنى الإشراك بالله عز وجل كمن ينكر وحدانية الله،أو أن تكون فى مستوى الإشراك بالله كمن ينكر الأحكام المقطوع بها والتى يعرفها العامة أوالخاصة من الناس ، وتشبه العلم الضرورى لذلك أطلق عليه والمكفرات اسم المعلوم من الدين بالضرورة وهو الذى يعرف نسبته خواص المسلمين ، وعامتهم من غير قبول للتشكيك كأن يكون قد ثبت بالقرآن الكريم أو بالسنة المشهورة ، بلا شبهة أو بإجماع الصحابة المتواتر إجماعاً قطعياً ، حتى صار العلم به فى مكانه لا يختلف عليها اثنان .

---

١) مجموعة الفتاوى ج٢ ص ٢٨٤ ، ظاهرة التكفير وموقف أهل السنة منها –عبد الصبور مرزوق ص ١٠-١١

الأفعال :- وهى كل ما يحمل دلالة قطعيه على شئ يتناقض مع ركن من أركان الإسلام ، أو الإيمان كالسجود لغير الله أو إهانة كتابه ، أو أن يكون الفعل أو القول داخل فى نطاق السخرية أو التحقير المستوجبين للردة كمن يسخر من شئ من أركان الإسلام أو الإيمان أو أى حكم من الأحكام الإسلامية الثابتة ، والمعروفة للعامة والخاصة ، والخلاصة هى أنه يحكم على المسلم بأنه إرتد : _

- إذا أنكر معلوماً من الدين بالضرورة عند عامة الناس وخاصتهم ٠

- إذا استباح أمراً محرماً معلوم الحرمة لجميع الناس ٠

- إذا فعل أى فعل يدل دلالة قطعية على تكذيب النبى ﷺ ٠

- إذا أنكر حكماً مجمعاً عليه إجماعاً قطعياً ٠

- إذا استخف بالدين أو بشئ مما علم من الدين بالضرورة ٠

ونحكم بالكفر إذا توافرت الشروط السابقة ، وكانت المخالفة مخالفه لحكم قطعى الثبوت منصوص عليه فى كتاب الله أو سنة نبيه الثابتة والتى لم يظهر فيها خصوصية الوقت والحال ،فإن كانت المخالفة مبنية على أن ماخولف به أفضل من نظيرة فى الإسلام مثل أن يعدل الميراث على تساوى الذكر مع الأنثى ، أو تساوى شهادة الرجل والمرأة ، أو أنه هو الذى يحقق العدل والمصلحة وأن ما خولف من الإسلام لا يحقق المصلحة ، فهذا الكفر البواح ، وعند ذلك نحكم بالكفر ، ويشترط فى ذلك جميعه العلم و التعمد والاستحباب ٠

ولا يحكم بالردة :-

-إذا أنكر أمراً يخفى على العامة أو كان قريب عهد بالإسلام أو جهل هو ذلك الأمر أو أخطأ فيه بلا تعمد ٠

-إذا أنكر أمراً من الأحكام الإجتهادية المختلف فيها بين العلماء ٠

- إذا أنكر أمراً مجمعاً عليه إجماعًا سكوتياً أى غير صريح لأن الإجماع السكوتى إجماع ظنى ، وليس قطعى الثبوت والدلالة ، والإجماع القطعى هو ما اعتبره العلماء أن يصرح كل المجمعين أن الحكم هو ما أجمعوا عليه من غير أن يستثنى منهم واحد صراحة ٠

- إذا وجدت رواية واحدة فى أنه لا يكفر ولو وجدت مائة رواية تحكم بالكفر على الفاعل ٠

- الشك فى أن ما أتى به لا يحكم به عليه بالردة لأن الإسلام الثابت لايزول بالشك ٠

<u>تكفير العام والمعين :</u> وهنا أمر يجب أن نلفت النظر إليه ، وهو ما قرره المحققون من العلماء من وجوب التفرقة بين الشخص والنوع فى قضية التكفير ومعنى هذا أن نقول مثلاً الشيوعيون كفار، أو الحكام العلمانيون كفار، أو من قال كذا أو دعا إلى كذا فهو كافر،فهذا وذلك حكم على النوع ، فإذا تعلق الأمر بشخص معين ينتسب إلى هؤلاء وأولئك وجب التفرقة للتحقق والتثبت من حقيقة موقفة بسؤاله ومناقشته حتى تقوم عليه الحجة وتنتفى الشبهة ،وتنقطع المعاذير وفى هذا يقول شيخ الإسلام ابن

تيميه أن القول قد يكون كفراً فيطلق القول بتكفير صاحبه ،ويقال من قال هذا فهو كافر لكن الشخص المعين الذى قاله لا يحكم بكفره حتى تقوم عليه الحجة التى يكفر تاركها ، وهذا كما فى نصوص الوعيد فإن الله تعالى يقول{إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْماً إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَاراً وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيراً }(١) هذا ونحوه من نصوص الوعيد حق لكن الشخص المعين لا نشهد عليه بالوعيد فلا نشهد على معين من أهل القبلة بالنار لجواز أن لا يلحقه الوعيد لفوات شرط ، أو ثبوت مانع فقد لايكون التحريم بلغه وقد يتوب من فعل المحرم ، وقد تكون له حسنات عظيمة تمحو عقوبة المحرم ، وقد يبتلى بمصائب تكفر عنه ، وقد يشفع فيه مطاع ، قال وقد تكون بلغته ولم تثبت عنده ، أولم يتمكن من فهمها ، وقد تكون عرضت له شبهات يعذره الله بها ،قال ومذاهب الأئمة مبنيه على هذا التفصيل بين النوع والمعين ، فان كان كل هذا الإحتياط واجباً فى شأن المصرحين بالكفر فكيف يجترئ مسلم على تكفير الجماهر التى تشهد أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً رسول الله وإن خلطوا عملاً صالحاً وآخر سيئاً ٠

إن الإقرار بالشهادتين قد عصم دماءهم وأموالهم وحسابهم على الله تعالى فإنما أمرنا أن نحكم بالظاهر والله يتولى السرائروقد صح الحديث بل تواتر عن النبى ﷺ قوله أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا

---

١) النساء١٠

الله ، فإذا قالوها عصموا منى دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله (١) ٠

من الذى يحكم بالكفر ؟:الحكم بردة مسلم عن دينه أمر خطير جداً ، ومن أشد الأمور خطرًا تكفير من ليس بكافر ، لذلك كان لابد أن يكون الذى يحكم بالكفر على أى امرئ أو إيمانه هم العلماء والمفتون الشرعيون ، وليس العلماء على إطلاقهم بل علماء الدين الإسلامى الأتقياء الأنقياء الذين تتجرد فتاواهم عن الأهواء ، والذين لا يرقبون فى آرائهم إلا الله ، ولا يخافون إلا الله ، ولا يخشون غيره ، وليست اجتهاداتهم لرغبة فى مال أو علو مكانة ، أو زيادة فى جاه عند سلطان، والتكفير أمر عظيم جدا ، والحكم به شئ خطير لذلك وجب عدم التعرض لهذه الأمور لكل من قرأ بعض الفقه أو خدعته شهرته ، كذلك الكاتب الذى انخدع فظن نفسه شئ فسب العلماء والمشايخ واتهمهم بالجهل ، وأنهم أعمدة تحمل عمما لمجرد أنهم قالوا أن الكافر لا يجوز القول فيه الله يرحمه أو الشهيد فلان وقولهم صحيح ، والخطأ تعلق به وبقلمه وجهله، يقول الدكتور يوسف القرضاوى أن الذى يملك الفتوى بردة مسلم هم الراسخون فى العلم من المختصين الذين يميزون بين القطعى والظنى بين المحكم والمتشابه بين ما يقبل التأويل وما لا يقبل التأويل ، فلا يكفرون إلا بما لا يجدون له مخرجاً ، مثل إنكار المعلوم من الدين بالضرورة ، أو وضعه موضع

---

١) رواه الخمسة خلا مسلم

السخرية من عقيدة أو شريعة ، ومثل سب الله تعالى ورسوله وكتابه علانية ، والمعلوم أن حكم الله ورسوله يظهر على أربعة السنة هى: لسان الراوى وهو الآن فى الكتب الصحاح المعتمدة والمشهورة ، التى بعدت كل البعد عن التحريف لذيوع صيتها ، وخشية المحرفين من النيل منها المسماة الأمهات ويستحيل لبعد العهد أن نعتمد على الرواة وأيضاً لفساد الزمان ، وانتشار الناس وانعدام قدرة الإنسان على أن يحيط علما ًبالناس لنعلم صدق الراوى من كذبه واللسان ، الثانى هو الحاكم، والثالث هوالشاهد الذى يظهر على لسانه الأخبار بسبب ثبوت الحكم ، والرابع هو المفتى والمفتى يرجع إلى كتاب معروف تداولته الأيدى وثبت صحة الوارد به ، قال الكمال بن الهمام الحنفى أن طريق النقل عن المجتهد أحد أمرين إما أن يكون له سند فيه ، أو يأخذه عن كتاب معروف تداولته الأيدى ، وكذا قال بقوله ابن نجيم المصرى فى كتابه البحر الرائق أى أن مصادر المفتى التى يستقى منها علمه يجب أن تكون صحيحة موثوق بها ، موثقة لأن الخطأ فى الحكم ، أو المسألة عموماً قد يأتى بعكس المرجو من المصلحة بالإستفتاء عنها ، وهذا عظيم والأخطر الحكم بكفر امرئ قد يقتل لو أن شرع الله قائم غير معطل ، وهذا إزهاق لنفس حرم الله إزهاقها إلا بالحق ، قال الشيخ العز عز الدين بن عبد السلام وهو من الرجال الذين أكن لهم كل حب وإعتزاز وتقدير : أما الإعتماد على كتب الفقه الصحيحة الموثوق بها فقد اتفق العلماء فى هذا

العصر (أى عصره هو) على جواز الإعتماد عليها ، لان الثقة قد حصلت فيها كما حصل بالرواية ، ولذلك فقد اعتمد الناس على الكتب المشهورة فى النحو واللغة والطب وسائر العلوم لحصول الثقة وبعد التدليس ، ومن إعتقد أن الناس قد اتفقوا على الخطأ فى ذلك فهو أولى بالخطأ منهم لعدم جواز اجتماع أمة الإسلام على ضلالة .

وعلى ذلك فقد اتفقنا على أن المفتيين الشرعيين هم المنوط بهم الفتيا فى أمر التكفير ولذلك وجب التعرض لموضوع الفتوى ذاته .

<u>معنى الفتوى لغة</u> : هى الجواب فى الحادثة كما قال الزمخشرى فى الكشاف من الفتى فى السن على سبيل الاستعارة والفتوى شرعاً بيان الحكم الشرعى فى قضية من القضايا جواباً على سؤال سائل معين كان أم مبهم فرداً كان أو جماعة ويجب أن يكون المفتى نفسه صالحاً للإفتاء قال الإمام أحمد لا ينبغى للرجل أن ينصب نفسه للفتيا حتى تكون فيه خمس خصال (أن تكون له نية وأن يكون له علم وأن يكون قوياً على ما هو فيه وعلى معرفته وأن يكون لديه الكفاية من العيش ومعرفة الناس) قال الشيخ أبوبكر الحافظ ينبغى لإمام المسلمين أن يتصفح أحوال المفتين فمن كان يصلح للفتوى أقره عليها ومن لم يكن من أهلها منعه منها ، والإمام قد لايكون على درجة من العلم تسمح له بمعرفة الأصلح لها وكان السلف ينكرون أشد الإنكار على من اقتحم حمى الفتوى ولم يتأهل

لها ويعتبرون ذلك ثلمة فى الإسلام ومنكراً عظيماً يجب أن يمنع ومن ثم قرر العلماء أن من أفتى بغير علم فهو آثم ومن أقره من ولاة الأمور على ذلك فهو عاص أيضاً قال ابن القيم يلزم ولى الأمر بمنعهم كما فعل بنو أمية ٠

قال أبو حنيفة من تكلم فى شئ من العلم وتقلده وهو يظن أن الله لا يسأله عنه كيف أفتيت فى دين الله ؟ فقد سهلت عليه نفسه ،وقال لولا الفرق من الله تعالى أن يضيع العلم ما أفتيت أحداً قال القاسم بن محمد أحد فقهاء المدينة والله لئن يقطع لسانى أحب إلى من أتكلم بما لاعلم لى به ويوماً قال الشعبى لا أدرى فقيل له ألا تستحتى أن تقول لا أدرى وأنت فقيه العراق ؟ فقال لكن الملائكة لم تستح حين قالوا سبحانك لا علم لنا إلا ما علمتنا كما جاء فى كتاب الفقيه والمتفقه للخطيب البغدادى لا يجوز أن يفتى الناس فى أمورهم من يعيش فى صومعة حسية أو معنوية لا يعى واقع الناس ولا يحس بمشكلاتهم قال عمر بن الخطاب أجرؤكم على الفتيا أجرؤكم على النار وقال عبد لله بن مسعود والله إن الذى يفتى الناس فى كل ما يستفتونه لمجنون، قال ابن الصلاح (١) ليعلم المتجاسر عليها أنه على النار يسجر قال أبو زكريا يحيى النووى والشاطبى(٢)اعلم أن الإفتاء عظيم الخطر كبير الموقع كثير الفضل لأن المفتى وارث الأنبياء وقائم بفرض الكفاية ولكنه معرض للخطأ وقال ابن المنكدر العالم بين الله وخلقه فلينظر كيف يدخل بينهم وقال سفيان بن عيينه

وسحنون أجسر الناس على الفتيا أقلهم علماً وقال الشعبى والحسن وأبى الحصين قالوا إن أحدكم ليفتى فى المسألة ولو وردت على عمر بن الخطاب لجمع لها أهل بدر ونظراً لخطورة الفتوى وعظم مكان المفتى وخطورة موقعة فهو نائب عن النبى ﷺ فى تبليغ الأحكام وتعليم الناس وإنذارهم بما لعلهم يحذرون وهو إلى جوار تبليغه فى المنقول عن صاحب الشريعة قائم مقامه فى إنشاء الأحكام فى المستنبط منها بحسب نظره واجتهاده فهو من هذا الوجه شارع واجب إتباعه والعمل على وفق ما قاله وهذه هى الخلافة على التحقيق واعتبر الإمام أبو عبد الله بن القيم المفتى موقعاً عن الله تعالى فيما يفتى به وألف فى ذلك كتاباً أسماه أعلام الموقعين عن رب العالمين الذى قال فى فاتحته إذا كان منصب التوقيع عن الملوك بالمحل الذى لاينكر فضله ولا يجهل قدره وهو من أعلى المراتب السنيات فكيف بمنصب التوقيع عن رب العالمين رب الأرض والسماوات قال ابن أبى ليلى أدركت مائة وعشرين من الأنصار من أصحاب رسول الله ﷺ يسئل أحدهم عن المسألة فيردها هذا إلى هذا ، وهذا إلى هذا حتى ترجع إلى الأول ومامنهم من أحد يحدث بحديث ،أو يسئل عن شئ إلا ود أخاه كفاه ونظراً لخطورة مقام الفتوى فقد وضع بعض العلماء شروطاً فى المفتى منها أن يكون عالماً بالفقه أصلاً وفرعاً خلافاً ومذهباً ،وأن يكون كامل الأدلة فى الإجتهاد عارفاً بما يحتاج إليه

---

١) أدب المفتى والمستفتى ج١ص٦ ٢) آداب المفتى والمستفتى ج١ص١٣

فى استنباط الأحكام وتفسير الآيات الواردة فى الأحكام والأخبار الواردة فيها كما أنه يجب على المفتى أن يكون ملماً بالتغيرات المحيطة به عالماً بالتطورات التى تستجد على المجتمع الإسلامى الذى يعيش فيه إذ قد يجد على حياة الناس ماليس له به علم فكيف يفتيهم ٠

أعتقد أننى أطلت عليكم في هذا الموضوع ولكننى معذور إذ أن الفتيا ليست بالأمر السهل خاصة أننا فى زمننا هذا أصبح يفتى الناس من ليس لديه أى علم شرعى بل بمجرد أنه أصبح مشهوراً نصب نفسه لما كان الصحابه الأطهار يخشون مغبته وعاقبتة٠

من أقوال العلماء نستنبط أنه :-

- لا يجوز أن يفتى الناس فى دينهم من ليس له صلة وثيقة وخبرة عميقة بمصدريه الأساسيين الكتاب والسنة٠

- ولا يجوز أن يفتى الناس من لم تكن له ملكة فى فهم اللغة العربية وتذوقها وفهم علومها وآدابها حتى يقدر على فهم القرآن والحديث ٠

- ولا يجوز أن يفتى الناس فى دينهم من لم يتمرس بأقوال الفقهاء ليعرف منها مدارك الأحكام وطرائق الاستنباط ويعرف منها كذلك مواضع الإجماع ومواقع الخلاف٠

- لا يجوز أن يفتى الناس فى دينهم من لم يتمرس بالعلم بأحوال الفقه ومعرفة القياس والعلة ومتى تستعمل ومتى لا يجوز ٠

- لا يجوز أن يفتى الناس فى دينهم من لم يعايش الفقهاء فى كتبهم وأقوالهم ويطلع على اختلافهم وتعدد مداركهم وتنوع مشاربهم ولهذا قالوا من لم يعرف اختلاف الفقهاء لم يشم رائحة الفقه .

لكل ما سبق يجب أن يتخطى من يتعرض للإفتاء ويحكم بالكفر ،كل ماسبق مما لا يجوز ويدخل فى دائرة ما يجوز وعندها فقط يتعرض للحكم بالكفر أو عدمه .

<u>نواقض الإسلام</u> : ان الله سبحانه أوجب على جميع العباد الدخول في الإسلام والتمسك به والحذر مما يخالفه، وبعث نبيه محمداً ﷺ للدعوة إلى ذلك، وأخبر -عزّ وجلّ- أن من اتبعه فقد اهتدى، ومن أعرض عنه فقد ضل، وحذر في آيات كثيرات من أسباب الردة، وسائر أنواع الشرك والكفر، وذكر العلماء رحمهم الله في باب حكم المرتد، أن المسلم قد يرتد عن دينه بأنواع كثيرة من النواقض التي تحل دمه وماله، ويكون بها خارجاً عن الإسلام، ومن أخطرها وأكثرها وقوعاً عشرة نواقض ذكرها الشيخ محمد بن عبد الوهاب، وغيره من أهل العلم رحمهم الله جميعاً ونذكرها لك فيما يلي على سبيل الإيجاز، لتَحْذَرَها وتُحَذِّر منها غيرك، رجاء السلامة والعافية الأول منها:- الشرك في عبادة الله تعالى، قال الله تعالى : {إِنَّ اللّهَ لاَ يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ وَمَن يُشْرِكْ بِاللّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلاَلاً بَعِيداً} (١) وقال تعالى: {إِنَّهُ مَن يُشْرِكْ بِاللّهِ

فقدْ حَرَّمَ اللّهُ عَلَيهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أنصَارٍ}(٢)ومن ذلك دعاء الأموات، والاستغاثة بهم، والنذر والذبح لهم كمن يذبح للجن أو للقبر.

- من جعل بينه وبين الله وسائط؛ يدعوهم، ويسألهم الشفاعة، ويتوكل عليهم، فقد كفر إجماعاً.

- من لم يُكَفِّر المشركين، أو شَكَّ في كفرهم، أو صحّح مذهبهم كفر.

- من اعتقد أن غير هدي النبي (ﷺ) أكمل من هديه، أو أن حكم غيره أحسن من حكمه، كالذي يفضل حكم الطواغيت على حكمه فهو كافر.

- من أبغض شيئاً مما جاء به الرسول ﷺولو عمل به فقد كفر، لقوله تعالى: {ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ}٠(٣) - من استهزأ بشيء من دين الرسول (ﷺ) أو ثوابه، أو عقابه كفر، والدليل قوله تعالى: {وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ لاَ تَعْتَذِرُواْ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ إِن نَّعْفُ عَن

---

١) النساء: ١١٦ ٢) المائدة ٧٢ ٣) محمد: ٩

طَآئِفَةٍ مِّنكُمْ نُعَذِّبْ طَآئِفَةً بِأَنَّهُمْ كَانُواْ مُجْرِمِينَ} (١).

- السحر، ومنه الصرف والعطف، فمن فعله أو رضي به كفر، والدليل قوله تعالى: {وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولاَ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلاَ تَكْفُرْ}(٢):
- مظاهرة المشركين ومعاونتهم على المسلمين، والدليل قوله تعالى: {وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللّهَ لاَ يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ} (٣)

- من اعتقد أن بعض الناس يسعه الخروج عن شريعة محمد ﷺكما وسع الخضر الخروج عن شريعة موسى فهو كافر؛ لقوله تعالى: {وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ الإِسْلاَمِ دِيناً فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ} (٤) .

- الإعراض عن دين الله، لا يتعلمه ولا يعمل به؛ والدليل قوله تعالى: {وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن ذُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ ثُمَّ أَعْرَضَ عَنْهَا إِنَّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ مُنتَقِمُونَ (٥)ولا فرق في جميع هذه النواقض بين الهازل والجاد والخائف ، إلا المكره، وكلها من أعظم ما يكون خطراً ، وأكثر ما يكون وقوعاً ويدخل في القسم الرابع: من اعتقد أن الأنظمة والقوانين التي يسنها الناس، أفضل من شريعة الإسلام، أو أنها مساوية لها، أو أنه يجوز التحاكم إليها، ولو اعتقد أن الحكم بالشريعة أفضل، أو أن نظام الإسلام لا يصلح تطبيقه في القرن العشرين، أو أنه كان سبباً في تخلف المسلمين، أو أنه يْحصر في علاقة المرء بربه دون أن يتدخل في شؤون الحياة

---

١) التوبة: ٦٥، ٦٦ ٢) البقرة من آية ١٠٢ ٣) المائدة: ٥١ ٤) آل عمران: ٨٥
٥) السجدة: ٢٢

الأخرى وأيضاً من يرى أن إنفاذ حكم الله في قطع يد السارق، أو رجم الزاني المحصن لا يناسب العصر الحاضر .

وكل من اعتقد أنه يجوز الحكم بغير شريعة الله في المعاملات، أو الحدود، أو غيرهما، وإن لم يعتقد أن ذلك أفضل من حكم الشريعة، لأنه بذلك يكون قد استباح ما حرم الله إجماعاً وكل من استباح ما حرّم الله مما هو معلوم من الدين بالضرورة، كالزنى، والخمر، والربا، والحكم بغير شريعة الله فهو كافر بإجماع المسلمين .

الإكراه على الكفر : الإكراه هو إلزام الغير بما لايريده ، وعادة أن من يكره هو المستضعف الذى لا يمتنع من ترك ما أمر به ، قال تعالى {وَلَـكِن مَّن شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْراً فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِّنَ اللّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ }(١)فالحق سبحانه عذر المستضعفين فى مواطن من كتابه الحكيم ، منها أيضاً قوله تعالى{وَمَا لَكُمْ لاَ تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاء وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هـذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ وَلِيّاً وَاجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ نَصِيراً }(٢) والحق أعطى أيضا المستضعفين رخصة لاتقاء ما قد يقع عليهم من إكراه على الكفر فقال{إِلاَّ أَن تَتَّقُواْ مِنْهُمْ تُقَاةً وَيُحَذِّرُكُمُ اللّهُ نَفْسَهُ وَإِلَى

---

١) النحل١٠٦ ٢) النساء٧٥

اللّهِ الْمَصِيرُ }(١) قال الحسن التقية إلى يوم القيامة ، ومرجع ذلك كله هو (إنما الأعمال بالنيات) فنية المكره هى التى يحاسب عليها ، وقد كتمت إمرأة فرعون إيمانها زمناً ، كانت تتقيهم والرجل من آل فرعون ، وصفه الحق بأنه كان يكتم إيمانه ، كتمان الإيمان فى الحالتين لم يكن إلا لأنهما كانا من المستضعفين فى حينهما لفرعون وأشياعه ، كما أن قول الحق سبحانه (إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان) فيه وعيد شديد لمن ارتد مختاراً ، ولكن المتلفظ بألفاظ اعتبرها الشارع رده وهو مكره فهو معذور بالآية ، والمشهور أن الآية المذكورة نزلت فى عمار بن ياسر قال : اخذ المشركون عماراً فعذبوه حتى قاربهم فى بعض ما أرادوا فشكى ذلك إلى النبى ﷺ فقال كيف تجد قلبك ؟ قال مطمئناً بالإيمان قال فان عادوا فعد) قال الطبرى عن هذه الآية أخبر الله أن من كفر بعد إيمانه فعليه غضب من الله وأما من اكره بلسانه وخالفه قلبه بالإيمان لينجو بذلك من عدوه فلا حرج عليه إن الله إنما يأخذ العباد بما عقدت عليه القلوب والمكره مستضعف فى حين إكراهه إذا استوفت شروط الإكراه فعذر بنص الآية (والمستضعفين من الرجال والنساء والولدان)ولقد كان أتباع الرسل الأول يتحملون العذاب فى سبيل اعتقادهم، بل والقتل والمثلة أحياءا فما يصدهم ذلك عن دينهم وعن خباب بن الأرت قال شكونا إلى رسول الله ﷺ وهو متوسد بردة له فى ظل الكعبة فقلنا ألا

---

١) آل عمران٢٨

تستنصر لنا ؟ ألا تدعو لنا ؟ فقال قد كان من قبلكم يؤخذ بالرجل فيحفر له فى الأرض فيجعل فيها فيجاء بالمنشار فيوضع على مفرق رأسه فيجعل نصفين ، ويمشط بأمشاط الحديد من دون لحمه وعظمه فما يصده ذلك عن دينه والله ليتمن هذا الأمر)(١)٠

فالإسلام أمر بالعزيمة وتحمل العذاب فى سبيل العقيدة ، ولكن أباح لمن لم يتحمل العذاب أن يتقى فقال (الا ان تتقوا منهم تقاه)وكان والدا عمار أخذا بالعزيمة فماتا فهم فى رضى الله والله أعلم ٠

روى الحسن أن مسيلمة الكذاب أخذ رجلين من أصحاب رسول الله ﷺ فقال لأحدهما أتشهد أن محمداً رسول الله ؟قال نعم قال أفتشهد أنى رسول الله ؟ قال نعم ثم قال للثانى أفتشهد أنى رسول الله ؟ فقال إنى أصم قالها ثلاثاً كل ذلك يجيبه بمثل الأول فضرب عنقه ،فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال أما ذلك المقتول فمضى على صدقه ويقينه وأخذ بفضله فهنيئا له وأما الآخر فقبل رخصة الله فلا تبعة عليه فعلى هذا تكون التقية رخصة والإفصاح بالحق فضيلة ، وحتى لا يكون الإكراه رخصة لمن لم يكره ويدعى أنه كذلك ، أو يتمادى فى غيه بحجة أنه مكره وضع العلماء شروطاً للإكراه هى :-

---

١) رواه البخارى وابن حبان

-أن يكون المكره قادراً على إيقاع ما يهدد به المُكرِه ، والمُكرَه عاجزاً عن الدفع ولو بالفرار هرباً .

-أن يغلب على ظن المكره المستضعف أنه إذا لم يقر بما أمر به وقع به ما يهددونه به .

- أن يكون العذاب الذى يهددونه به فورياً ، فلو قيل للمستضعف إن لم تفعل كذا ضربتك غدًا ، لايعد مكرهاً ويستثنى ما إذا ذكر زمناً قريباً جداً ، أو جرت العادة بأنه لا يخلف .

- أن لايظهر من المستضعف المكره ما يدل على أنه اختار ذلك ، مثل من يكره على الزنا فهو قادر على أن يلج، ثم يخرجه ويقول أنزلت فهذا مكره ،أما من أولج وظل متمادياً حتى أمنى فليس بمكره ، قال الخازن قال العلماء يجب أن يكون الإكراه الذى يجوز له أن يتلفظ بكلمة الكفر أن أن يعذب بعذاب لاطاقة له به مثل التخويف بالقتل ، والضرب الشديد والإيلام القوي ، مثل التحريق بالنار ونحوه ، وأجمعوا على أن من أكره على الكفر لا يجوز له أن يتلفظ بكلمة الكفر تصريحاً بل يأتى بالمعاريض ، وبما يوهم أنه كفر فلو أكره على التصريح يباح له ذلك بشرط طمأنينة القلب على الإيمان ، غير معتقد ما يقوله من كلمة الفكر ، ولو صبر حتى قتل كان أفضل لفعل ياسر وسمية وصبر بلال على العذاب ،. وعند الجمهور لا فرق بين الإكراه على القول والفعل ويستثنى من ذلك ما هو محرم على التأبيد ، كقتل النفس بغير حق ، وقد اختلف فى المكره هل

يكلف بترك فعل ما أكره عليه أو لا ؟ قال الشيخ أبو إسحق الشيرازى انعقد الإجماع على أن المكره على القتل مأمور بإجتناب القتل ، وأن يدفع عن نفسه ، وأنه يأثم إن قتل من أكره على قتله وذلك دليل على أنه مكلف حالة الإكراه ولو أكره على أخذ مال الغير فامتنع حتى قتل لا يكون آثما أما إذا أكره فقيل له لنقتلنك أو لتشربن هذا الخمر أو لتأكلن هذه الميته أو لحم الحنزير فلم يفعل حتى قتل كان آثماً ٠

والفرق أن الخطر فى الميتة والخمر ولحم الخنزير لحق الله تعالى والخطر يرتفع بالإكراه بدليل قوله تعالى {إِلاَّ مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ }فصار مباحاً فقد امتنع من أكل مباح فصار آثما ،أما مال الغير فبقى الخطر كذلك لأن الخطر فيه لحق المالك، وحقه يبقى مع الإكراه فبقى الخطر فصار يمتنع عن المحظور حتى قتل ، فكان مأموراً كما لو امتنع عن الزنى أو قتل إنسان وكذا وقع فى كلام الغزالى وغيره ،ومقتضى كلامهم تخصيص الخلاف بما إذا وافق داعية الشرع داعية الإكراه كالإكراه على قتل الكافر ، وإكراهه على الإسلام أما ما خالف فيه داعية الإكراه داعية الشرع، كالإكراه على القتل فلا خلاف فى جواز التكليف به وإنما جرى الخلاف فى تكليف الملجأ ، وهو من لا يجد مندوحة عن الفعل كمن ألقى من شاهق وعقله ثابت فسقط على شخص فقتله ، فلا نزاع فى كونه مكلف فى هذه الحالة ،ولم يختلف فيه أحد إلا الآمدى من التفريع على تكليف مالا يطاق ٠

<u>أنواع الإكراه</u> :جاء فى ظاهرة التكفير وموقف أهل السنة منها أن أنواع الإكراه هى :-

١- الإلجاء حيث ينعدم الرضا والإختيار وتنتفى الإرادة والقصد.

٢-التهديد حيث ينعدم الرضا ولا ينعدم الإختيار تماماً ، وهذه فى مثل الحالة التى يختار فيها الإنسان أخف الضررين مثل حالة شعيب عليه السلام مع قومه إذ خيروه بين العودة إلى الكفر، أو الخروج من قريتهم.

٣- الاستضعاف وهنا لا تعذيب ولا تهديد ولكن المستضعف داخل تحت وضع مفروض عليه من غيره كالمقيم فى مكة بعد هجرة المسلمين عنها فإذا كان دخوله تحت هذا لضعفه ولعجزه عن دفعه ، وعن الخروج منه ولو أمكنه ذلك لفعل مهما كانت التضحيات والتكاليف ، فهذا قد عفا الله عنه قال ابن تيميه تأملت المذاهب فوجدت الإكراه يختلف باختلاف المكره عليه ، فليس الإكراه المعتبر فى كلمة الكفر كالإكراه المعتبر فى الهبة ونحوها فإن أحمد قد نص فى غير موضع أن الإكراه على الكفر لايكون إلا بالتعذيب من ضرب وقيد ،ولا يكون الكلام إكراها ولقد أجمع العلماء على أن من أكره على شئ بشروط الإكراه السابقه فلا شئ عليه، والأشياء المكره عليها إما قول كالتلفظ ، أو فعل ، واختلفوا فى كونه

---

١) فتاوى لجنة فتاوى الأزهر – الشيخ علام نصار

obeikandl.com

مكلفاً ،أوغير مكلف أو بأكل أو بشرب شئ محرم فالفعل المكره عليه اولى لأنه مضطر، وذلك ان خاف على نفسه الموت ، وأجمع العلماء كما قال ابن بطال على أن المكره على الكفر واختار القتل أعظم أجراً عند الله ممن اختار الرخصة ٠

أسباب الكفر ودواعيه: كما أن لكل شئ سببًا فللكفر سبب ،وهو لا يعدو أن يكون الحسد أو الكبر أو الغرور ، ومنه الجحود ولكن واقع الجحود هو الكبر، ولذلك لم نعده منها٠

- ومثال الحسد ما فعله إبليس إذ حسد آدم على المكانة التى حباه الله بها وأكرمه فأسجد له ملائكته ومثل كفر اليهود إذ انتظروا النبى ﷺ ليأكلوا به الناس فلما لم يخرج منهم ،وخرج من العرب كفروا وجحدوه ،وأنكروا نبوته ظاهرًا ، رغم إقرارهم بها فيما بينهم ، لماعرفوا من آيات النبوة التى جاء بها ٠

- والكبر مثل إبليس الذى تكبر عن طاعة الله والسجود لآدم ومثل كبر كل جبار من أمثال النمروذ الذى ادعى الألوهيه وأنف أن يتبع إبراهيم والفرعون الذى أخذته العزة بالإثم ورفض الخضوع لموسى فيكون له تبعاً ومثل كل كفار قريش الذين رفضوا أن يتبعوا محمداً فتى قريش ، وسمت أنفسهم إلى النبوة ،وكبر عليهم أن تكون النبوة فى محمد دونهم ومثل كسرى الذى استكبر ونأى بجانبه ولم يقرأ كتاب النبى ﷺ له لمجرد

أن النبى ﷺ بدأ الكتاب باسمه (من محمد إلى كسرى ٠٠٠٠) فمزقه كما أن الكبر آفة كل شر كما أن المستكبرين هم ،جل أهل النار ٠

- والغرور ومثال ذلك إغترار إبليس بالمادة التى خلق منها حيث قال أنا خير منه خلقتنى من نار وخلقته من طين فاغتر بالمادة التى خلق منها على مادة آدم واستكبر وتعاظم فى نفسه فلم يسجد ٠

كما اغتر النمروذ بكونه ملك الناس أربعمائة سنة وقال أنا أحيي وأميت وغره ملكه فكفر كما اغتر الفرعون {وَقَالَ فِرْعَوْنُ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ مَا عَلِمْتُ لَكُم مِّنْ إِلَهٍ غَيْرِي}(١) وقال { أَلَيْسَ لِي مُلْكُ مِصْرَ وَهَذِهِ الْأَنْهَارُ تَجْرِي مِن تَحْتِي أَفَلَا تُبْصِرُونَ }(٢) فإذا ما اجتمع الحسد مع الكبر مع الغرور كان محل إجتماعها أكفر خلق الله وتجدها ثلاثتها إجتمعت فى كل من كان للكافرين إماما كإبليس والفرعون والنمروذ ٠

---

١) القصص٣٨ ٢) الزخرف٥١

الفصل الرابع : أنواع الكفر

للكفر أشكال تكلم فيها العلماء منها كفر يخرج عن الملة ، ويطلق عليه اسم الكفر الإعتقادى أو الحقيقى أو الأصلى ، وهذا النوع من الكفر يوجب للإنسان الخلود فى النار بالنسبة لأحكام الآخرة، كأن ينكر المكلف عمداً وعن علم ركناً من أركان الإسلام ، أو الإيمان صراحة ، وهناك نوع آخر من الكفر وهو الكفر الذى لا يخرج عن الملة ويسمى الكفر العملى أو المجازى أو الكفر الأصغر ، وهذا النوع من الكفر يوجب لصاحبه الوعيد دون الخلود فى الجحيم ، على أنه لا ينقل صاحبه من ملة الإسلام إنما يدمغه بالفسوق والعصيان ، كأن يترك المكلف الصلاة المفروضة مع علمه بوجوبها وإليك بعض التوضيح ٠

كفر الملة وكفر النعمة : كفر الملة هو الكفر المخرج عن الدين ، وهو إعتقاد خلاف ما يعتقده المسلمون من وجوب شهادة أن لاإله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة وصوم رمضان وحج البيت ،والإيمان بالله واليوم الآخر والملائكة والكتاب والنبيين ،وكل ما من شأنه إن خولف أن يدخل المخالف فى دائرة الكفر كجحد وإنكار ما سبق جميعه أو بعضه ٠

أما كفر النعمة فهو من باب كفران العشير قال رسول الله ﷺ (انى اطلعت فى النار فوجدت أكثر أهلها النساء) وسبب ذلك (أنهن يكفرن العشير) قيل يا رسول الله يكفرن بالله ورسوله - والسؤال للاستفسار ،

وهل يخرج عن الملة قال (لا بل يكفر ن العشير إذا أحسن المرء إليهن الدهر ثم رأت منه شيئاً قالت لم أر منك خيراً قط) (١) وهذا جحد لنعمة الزوج وحقه عليها فاستعمل لفظ الكفر لا ليقول أنها خرجت عن الملة ، ولكن ليقول أنها جحدت نعمة الزوج عليها ، قال القاضى أبوبكر بن العربى فى شرح قول البخارى باب كفر دون كفر إن مراد المصنف أن يبين أن الطاعات كما تسمى إيماناً كذلك المعاصى تسمى كفراً ، لكن حيث يطلق عليها الكفر لا يراد الكفر المخرج عن الملة

قلت والمراد من ذلك جميعه هو أنه هناك ذنوب يطلق عليها الكفر مجازاً ولكن لم تصل إلى الشرك وهذا هو كفر النعمة وفاعلها ليس بكافر، أما الذنوب والكبائر التى يقترن بها الشرك فهى كفر الملة ، والذى فاعله مخلد فى الجحيم ٠

<u>كفر الإعتقاد وكفر التقية:</u> الاعتقاد هو ما يعتقده المرء ويؤمن به ، ويجعله عقيدة له وكفر الاعتقاد أى الكفر باعتقاد ما كان مخرجاً عن الملة ،كأن يعتقد المرء أن للكون إلهين أو أن لله شريكاً فى ملكه ، أوأن عيسى هو الله أو أى شئ يخالف ما اتفق عليه العلماء أنه هو الإيمان ، أو شطر منه أو اعتقاد أى شئ يخالف ما علم من الدين بالضرورة ، أو اعتقاد حل بعض المحرمات وحرمة ما أحل الله ، وذلك بعد أن يتبين له

---

١) رواه البخارى

obeikandi.com

خطأ ذلك ، فإن أصر على اعتقاده فهو كافر ،أما كفر التقية فهو أن يتلفظ بألفاظ مدلولها كفر أو هى كفر فى ذاتها أو أى فعل ،أكره عليه ، ولم يملك دفع الضرر عن نفسه إلا أن يتعدى ما أكره عليه إضراره بنفسه إلى الإضرار بالغير، كالقتل والإضرار بالوطن كإفشاء معلومات للعدو مكرهاً ،فهو لا يجوز حرصاً على حياة الغير وسلامة الوطن، وإن وصل الإكراه إلى وقوع الضرر به حتى وإن أدى إلى وفاته وهو فى حالة تلفظه بالكفر معتقداً خلافه فلا شئ عليه لقوله تعالى { إِلاَّ مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ }،ولقد أكره عمار بن ياسر وتلفظ بالكفر وشكى ذلك إلى النبى ﷺ فطمأنه أن ليس عليه شئ وقال له إن عادوا فعد واختلاف العلماء كان فى جواز التقية هل تجوز التقية بعد قوة المسلمين واستحكام الدين أم لا ؟ يرى بعض العلماء أنه بعد أن استقر الإسلام فلا تقية وأنها إنما كانت فى حداثة الإسلام قبل استحكام الدين وأنها أبيحت لظروف ضعف المسلمين أبان بداية الدعوة وقال البعض التقية إلى يوم القيامة ،أما اليوم فقد أعز الله الإسلام وأهله فليس لأهل الإسلام أن يتقوا من عدوهم ، وهذا يجعل التلفظ فى أزمنتنا بالكفر إتقاءاً موضع شك، قال يحي البكائى قلت لسعيد بن جبير فى أيام الحجاج أن الحسن يقول بالتقية باللسان والقلب مطمئن بالإيمان ، فقال سعيد ليس فى الأمان تقية إنما التقية فى الحرب وقيل إنما تجوز لصون النفس من الضرر لأن دفع الضرر عن النفس واجب بقدر الإمكان ومن أحكام التقية أن تجوز إذا

كان فى قوم كفار، ويخاف منهم على نفسه وماله فيداريهم بلسانه ، وقلبه مطمئن بالإيمان ، ولو أنه أفصح بالإيمان والخوف حيث تجوز له التقية كان أفضل ،وأنها تجوز فيما يتعلق بإظهار الموالاة والمعاداة ،أو فيما يتعلق بإظهار الدين ، فأما ما يرجع ضرره إلى الغير كالقتل والزنا أو شهادة الزور وقذف المحصنات ، واطلاع الكفار على عورات المسلمين فهذا لا يجوز مطلقاً ، وقد رأى الشافعى أنه إذا شاكلت الحالة بين المسلمين الحالة بين المسلمين والمشركين ، حلت التقية حرصاً على النفس ولقد قسم العلماء كفر الاعتقاد إلى خمسة أنواع هى :-

- كفر تكذيب وهو اعتقاد كذب الرسل وهذا القسم قليل فى الكفار لان الحق سبحانه فضح أهل الكفر أنهم يعلمون الحق فقال تعالى{وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ }(١) ٠

- كفر اباء واستكبار ومنه كفر إبليس قال تعالى } فَسَجَدُواْ إِلاَّ إِبْلِيسَ أَبَى وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ }(٢)

- كفر إعراض كمن يعرض عن الدعوة كلية ولا يسمعون الرسول لا يصدقونه ولا يكذبونه ولا ولاء ولا عداء ٠

- كفر الشك فهو كفر من لم يصدق ولم يكذب بل يشك ٠

- كفر النفاق وهو أن يظهر المرء بلسانه الإيمان وينطوى قلبه على

---

١) النمل١٤ ٢) البقرة٣٤

التكذيب فهو كفر ، أما من أكره على الكفر فتلفظ به اتقاء الضرر المهدد بإيقاعه عليه إن لم يكفر فلا شئ عليه ، إلا أن يكون مائلاً له مستحباً إياه فيكون مع الأول فكفر الاعتقاد كفر ، أما كفر التقية مع اطمئنان القلب بالإيمان فلا شئ ٠

<u>أى كفر يخلد فى الجحيم :</u> المهم هو أن نعرف أى أنواع الكفر هذه هو الذى يخلد فى الجحيم ، فكفر التقية هو التلفظ بألفاظ هى كفر إتقاءاً لما قد يقع عليه من الضرر بشروط سبق توضيحها، أما كفر النعمة فهو ذنب أو معصية لم تصل إلى حد الكفر لان النبى ﷺ وضح ذلك فى قوله عندما سئل يكفرن بالله قال بل يكفرن العشير أى يجحدن نعمة الزوج عليهن ، فجعل الحق تبارك وتعالى كفر المتقى ليس بكفر ، لأنه مكره وجعل النبى ﷺ كفر النعمة ليس بكفر إلا إذا صاحبه شرك ، فبقى كفر الاعتقاد هو الكفر المخلد فى الجحيم أعاذنا الله وإياكم من سوء المنقلب ٠

<u>أنواع الشرك :</u> واستكمالاً لأنواع ما يخلد فى الجحيم على الجملة نعرض لأنواع الشرك وهى نوعان رئيسيان هما الشرك الأكبر والشرك الأصغر والمعلوم أنه الرياء وهو ماحدده العلماء ولقد ذكر الشيخ محمد بن عبد الوهاب أربعة أنواع للشرك الأكبر هى:-

١-شرك الدعاء قال تعالى {فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفُلْكِ دَعَوُا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ فَلَمَّا نَجَّاهُمْ إِلَى الْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ } (١) ٠

---

١) العنكبوت٦٥

٢ـ شرك النية والإرادة والقصد قال تعالى { مَن كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لاَ يُبْخَسُونَ* أُوْلَـئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الآخِرَةِ إِلاَّ النَّارُ وَحَبِطَ مَا صَنَعُواْ فِيهَا وَبَاطِلٌ مَّا كَانُواْ يَعْمَلُونَ}(١) ٠

٣ـ شرك الطاعة قال تعالى {اتَّخَذُواْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَاباً مِّن دُونِ اللّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُواْ إِلاَّ لِيَعْبُدُواْ إِلَـهاً وَاحِداً لاَّ إِلَـهَ إِلاَّ هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ }(٢) وفى الحديث عن عدى بن حاتم حين سمع رسول الله ﷺ يقرأ الآية قال فقلت لم يعبدوهم فقال (بلى انهم احلوا لهم الحرام وحرموا عليهم الحلال فاتيعوهم فتلك عبادتهم إياهم)(٣)٠

٤ـشرك المحبة قال تعالى {وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللّهِ أَندَاداً يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللّهِ }(٤) ٠

---

١) العنكبوت٦٥ ١)هود ١٥ـ١٦ ٢) التوبة٣١ ٣) رواه البيهقى ٤) البقرة١٦٥

obeikandl.com

الفصل الخامس: الـردة

هى هيئة الإرتداد وهى الرجوع فى الطريق الذى جاء منه ،وهى مثل الإرتداد إلا أنها تختص بالكفر وهى كفر مسلم تقرر إسلامه بالشهادتين مختاراً بعد الوقوف على الدعائم ،وقول يقتضى الكفر ،وهى رجوع العاقل البالغ دون إكراه من أحد ، سواء فى ذلك ذكراً كان أو أنثى ، ولاعبرة بإرتداد الصبى أو المجنون لأنهما غير مكلفين(١) وتاريخها مقارب تماماً لتاريخ بعثة النبى ﷺ حيث لم يذكر لنا التاريخ ارتداد عن عقيدة بهذا الكم الذى حدث مع بعثة المصطفى ﷺ فلقد ارتد كما هو معلوم أول مرتد فى الحبشة ، مع الهجرة الإسلامية الأولى وتنصر ومات على نصرانيته كما ظهرت بوادر الإرتداد الجماعى لبعض القبائل فى نهاية حياة النبى ﷺ ولا يظن ظان أن هذا لعيب فى الدين ، فالعدد الكبير هذا إذا ما قورن بعالمية الرسالة يساوى لاشئ ، كما أنه إذا قورن بمن أسلم وقتها صار أيضاً لاشئ ودفع هؤلاء إلى الإرتداد حداثة عهدهم بالإسلام ، وتأصل العصبية القبلية فيهم ،كما أنه حدث لوجود سوء فهم لدى كثير منهم لموقف الزكاة نفسها ، فغالبيتهم لم يعلم أن الزكاة مفروضة من الحق سبحانه ،وظنوها ضريبة تدفع لمحمد الملك ،كما كانت تدفع لكسرى سنوات طوال ، وبموت محمد ص لاحق لأحد بعده أن يأخذها والتفوا حول بعض من ادعى النبوة ، فقد ظهر مسيلمة والأسود العنسى

---

١) فقه السنة جـ٢ ص ٥٤٣

وسجاح بنت الحارث وطليحة بن خويلد وقاتلهم أوبكر جميعاً فمنهم من مات على ردته ومنهم من عاد إلى الإسلام وأبلى بلاءاً حسناً فى الفتوحات الإسلامية كطليحة

ردة الصبى والمجنون : فى ردة الصبى قال الحنفية : إن ارتداد الصبى الذى يعقل ارتداد تام ،وتجرى عليه أحكام المرتد عدا القتل أما المجنون فلا يصح ارتداده كما لم يصح إسلامه لأنه غير مكلف ، قد وضع القلم عنه بنص الحديث الشريف أما الشافعية فقالوا أن ارتداد الصبى الذى يعقل ليس بارتداد ، وإسلامه كذلك ليس بإسلام لأنه تبع أبويه فى الإسلام فلا يجعل أصلاً لأنه يلزمه أحكام تشوبها المضرة ، فلا يؤهل لها ،والردة مضرة محضة فلا تعتبر لأنه غير مكلف ، وغير مختار أما المجنون فلا تصح ردته لعدم تكليفه ، ولا اعتداد بقول الصبى ،والمجنون كما لا اعتداد باعتقادهما فلا يترتب عليه حكم الردة (١) أما بالنسبة للسكران فان شرب وسكر غير مكره ، وقعت منه الردة حال سكره ، وتقبل توبته حال سكره أيضاً ويفضل الشافعية تأخيرها إلى أن يفيق ، أما إذا شرب مكرهاً فسكرفلا تقع منه الردة فيما لو ارتد وهو سكران ، كالمجنون الذى لا عقل له.

ردة المكره: الإكراه على الردة لا يخرج المرء من الإسلام مادام القلب مطمئناً بالإيمان فقد اكره بعض الصحابه على التلفظ بلفظ الكفر فلم يحكم

---

١) الفقه على المذاهب الأربعة جـ٥ص ٣٤١

النبى ﷺ بكفرهم واكره عمار بن ياسر وهو من نعلم جميعاً على التلفظ بلفظ الكفر فنطق به فقال له رسول الله ﷺ إن عادوا فعد قال تعالى{مَن كَفَرَ بِاللّهِ مِن بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلاَّ مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ وَلَـكِن مَّن شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْراً فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِّنَ اللّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ}(١) وعليه فالمكره على الردة غير مرتد أما إن اطمئن قلبه بالرجوع والارتداد فهو المرتد ويحكم بقتله وتنفذ فيه أحكام المرتدين ولم يتعرض المشرع للتفرقة بين الذكر والأنثى فى أمر التكليف اذ أن مناط التكليف هو توافر شروطه ولا فرق بينهما فى ذلك فمتى توافرت الشروط تحمل المرء ذكراً كان أو أنثى عبء التكليف ولم يفرض صلاة كاملة للرجل ونصف صلاة للمرأة ولم يفرض صياماً للرجل ونصف صيام للمرأة وقد تساوت المرأة مع الرجل فى كل التكليفات عدا بعض الرخص والتى ترجع إلى ظروف تكوين المرأة وهذا فى أوقات مخصوصة وتحت ظروف مؤقتة وليست دائمة وهذا استثناء داخل ذات القضية أى فى داخل التكليف ، وليس استثناء برفع التكليف مطلقاً وعليه فهى متساوية مع الرجل فى التكليف وبالتالى فلها ماله وعليها ما عليه من تبعات قضايا الإيمان والكفر فاذا ما ارتد الرجل وعوقب فهى متساوية معه فى العقوبة فى حالة ارتدادها وتتحمل كل ما ألزم به المشرع ، لافرق بينها وبين الرجل ٠

---

١) سورة النحل آية ١٠٦

خطر الردة : تسوغ الردة للمرتد أن يستغل ما علمه من الدين فى خداع الناس وتضليلهم ظانين به الصلاح إذا كانوا لا يعلمون أنه ارتد فيخلط على الناس كما فعل نهار الرحال بن عنفوة الذى كان حفظ البقرة وآل عمران فعظم فى عيون المسلمين فبعثه النبى ﷺ معلماً لأهل اليمامة وليشغب على مسيلمة وليشدد من أمر المسلمين فكان أعظم فتنة على بنى حنيفة من مسيلمة فلقد شهد له أنه سمع محمداً يقول أنه قد اشرك معه فصدقوه واستجابوا له وأمروه بمكاتبة النبى ﷺ ووعدوه ان هو لم يقبل ان يعينوه عليه فكان نهار الرحال بن عنفوه لا يقول شيئاً إلا تابعه عليه مسيلمة وكان ينتهى إلى أمره (١) كما أن المرتدبارتداده يرفض وجود منهج يحكم سلوك الناس ويحمى مصالحهم ، وبذلك فهو يريد ان تشيع الفوضى وتعم وان مضار الإرتداد أعظم على الإسلام من الكفر بداءة اذ بذلك قد ينحل سلك النظام ونعود الى شريعة الغابة يقول سيد سابق (ان الإسلام كمنهج عام للحياة ونظام شامل للسلوك الإنسانى لاغنى له عن سياج يحميه ودرع يقيه ، فان اى نظام لا قيام له الا بالحماية والوقاية ، والحفاظ عليه من كل ما يهز اركانه ويزعزع بنيانه ولا شئ أقوى فى حماية النظام من منع الخارجين عليه (٢) كما ان المرتد عابث بالعقائد هازئ بها مفسد غير معروف الهوية يدخل فى الدين اليوم ، ويخرج غداً لذلك وجب وضع هذه القواعد التى تحمى حرية

---

١) الطبرى جـ٣ ص ٢٨٢ ٢) فقه السنة جـ٢ ص ٥٥

العقيدة من العبث والفساد .

وبهذا نعلم مدى الخطر الذى يصاحب الارتداد فهو انحدار السلوك الإنسانى إلى أحط الدركات ، إذ أن النفس التى ترى النور ثم تنخنس عنه هى نفس مظلمة شريرة منكرة للحق على الجملة فلا تؤتمن على أى شئ فلا يعرف مدى ما تشيعه هذه النفس من الفساد الذى يستشرى فى عروق الأمة الإسلامية .

<u>الإنتقال من دين كفرى إلى دين كفرى آخر</u> : ربما ارتد مسلم وكفر واعتنق المسيحية مثلاً ثم اعجبته اليهودية فخرج من المسيحية واعتنقها فما وضع هذا المرء ؟ هل لتغير دينه بين الديانتين السابقتين تأثير على وضعه فى الإسلام كمرتد واجب القتل ؟ لا ليس لخروجه من دين كفرى إلى دين كفرى آخر اى تأثير على وضعه كمرتد فبمجرد خروجه من النور إلى الظلام يتم الحكم عليه فليس فى ذلك فرق بين أن يسلك هذا الطريق أو ذاك فالكفر كله ملة واحدة ودروب الظلام كلها مظلمة فلا يعنى الإسلام والنور أى طرق الكفر والظلام سلك فهو مرتد فى كل الأحوال أما انتقال أى فرد ممن يدين بأى دين آخر غير الإسلام من دين إلى دين آخر فلا يعنينا فنحن هنا ننظر من منظور اسلامى أى نتحدث عن المرتد عن الإسلام والآخرون كلهم بالنسبةإلى الإسلام كفار {وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ الإِسْلاَمِ دِيناً فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ} ولا تغيير فى الحكم عليه كمرتد اذا ما ارتقى من دين وثنى

إلى دين اليهودية مثلاً او النصرانية فهو مادام أسلم ثم ارتد فهو مرتد واجب الإستتابة فان تاب فبها والا قتل .

الأعمال الصالحة للمرتد قبل الإرتداد : قال تعالى (وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُوْلَـئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَأُوْلَـئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ }(١) وقال تعالى {وَمَن يَكْفُرْ بِالإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ }(٢) والأظهر فى هذا هو ارتباط الارتداد بالموت أى ذلك حالة الموت مرتدا فيحبط عمله ولا يأخذ على ما سبق من أعمال أى ثواب أما ان تاب فرحمة الله واسعة فبها تبدل سيئات البعض حسنات فهى أوسع من أن تضيع ثواب الأعمال السابقة على الردة بعد العودة إلى الإسلام وللعلماء فى ذلك كلام ليس هنا موضعه .

ذرارى المرتدين : أما ذرارى المرتدين فى حالة إذا ما ارتدت جماعة كبيرة من الناس إذا استمروا على ردتهم واستمر أبناؤهم على ردة الآباء فلقد اشتركوا جميعاً فى موجبات الحكم ،وبذلك يشتركوا فى الحكم وتبعاته أما من أسلم منهم فهو مسلم له ما للمسلمين ، عليه ما على المسلمين { لاَ تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى}(٣){كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ }(٤) فلا ذنب للإبن التائب إن مات أبوه ، ولم يختلف العلماء فى استتابة المرتد ، فالغالب أن يرتد المرتد لعروض شبهة له أو عدم فهم يستتاب

---

١) البقرة ٢١٧ ٢) المائدة ٥ ٣) الأنعام١٦٤ ٤) المدثر٣٨

وتزاح الشبهة عنه استحباباً ، وليس وجوباً لأن عرض الإسلام هو الدعوة ، ووجوب الدعوة هو فى حالة من لم تبلغه الدعوة ، وهذا قد بلغته الدعوة ثم ارتد لذلك إزاحة الشبهة عنه واستتابتة مستحبة وليست واجبة هذا رأى الحنفية أما الشافعية فقد قالوا بوجوبها ، وأوجبوا على الإمام أن يؤجله ثلاثة أيام ، ويحرم فيها قتل المرتد قبل ذلك حتى يكون هناك فرصة لإزاحة الشبهة التى عرضت له فارتد لأجلها أما إذا تاب المرتد فيجب عليه أن يتبرأ من الأديان كلها سوى دين الإسلام ، فيقول تبت ورجعت إلى دين الإسلام ، وأنا برئ من كل دين سوى دين الإسلام ٠(١)

ذرارى المشركين: سئل رسول الله ﷺ عن أولاد المشركين فقال (الله اذ خلقهم اعلم بما كانوا عاملين)(٢) وورد فى رواية الله أعلم بما كانوا عاملين ،وجاء فى حديث أبى هريرة رضى الله عنه قال قال النبى ﷺ {كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه } ٠

هذا الموضوع من الموضوعات التى كثر الكلام فيها واختلف فيها العلماء قديماً وحديثاًعلى عدة أقوال ٠

البعض قال أنهم فى مشيئة الله تعالى ،وهذا ما قاله ابن المبارك واسحق ، وقال البيهقى فى الاعتقاد هو فى حق أولاد الكفار خاصة نقله

١) الفقه على المذاهب الأربعة جـ ٥ ص ٣٤٣ ٢) رواه البخارى ومسلم وابن حنبل

عن الشافعى ، وقال ابن عبد البر هو مقتضى صنيع مالك حيث صرح أصحابة أن أطفال المشركين فى المشيئة وحجتهم (الله أعلم بما كانوا عاملين) ٠

البعض قال هم فى النار تبعاً لآبائهم ، فأولاد الكفار فى النار ومن قال بهذا قال بتعذيب غير المكلف تبعاً للمكلف ، وهم الآباء وهذا العذاب يكون بلا عمل فكيف ؟ وقد قال تعالى {وَلاَ تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى} وهذا القول يخالف نص الآية ، ولكن هذا قول الأزارقة من الخوارج نقله عنهم ابن حزم ، وحجتهم قول نوح {رَّبِّ لَا تَذَرْ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّاراً} [1] ثم قال ابن حزم المراد بهذا قوم نوح خاصة ، واحتج آخرون بأن الحكم سنده قول النبى ﷺ { هم من آبائهم او منهم } ، وهذا مردود بأن الحديث هذا فى حكم الحربى أى أولاد المشركين الذين هم فى حالة حرب مع المسلمين ، أما حديث عائشة الذى رواه أحمد وفيه{لو شئت لاسمعتكم تضاغيهم فى النار} فهو ضعيف جداً لأن فيه أبا عقيل مولى بهية وهو متروك و قال آخرون بأنهم فى البرزخ لأنهم ليست لهم حسنات يدخلون بها الجنة ، ولا سيئات يدخلون بها النار ، وقال البعض أنهم يصيرون تراباً ،وهذا لايجوز لأنهم ليسوا بهائم ،كما قال آخرون إنهم خدم أهل الجنة إستناداً إلى حديث رواه أبوداؤد وأبو يعلى

١_نوح٢٦

والطبرانى والبزار من حديث سمرة بن جندب مرفوعا { أولاد المشركين خدم أهل الجنة } وضعفه ابن حجر ، وقال عياض هم فى النار قاله عن أحمد ولكن ابن تيمية خطأه فى قوله أنه عن أحمد ، وقال بأن هذا قول بعض أصحاب أحمد ، وليس قول أحمد وقال البعض انهم يمتحنون فى الآخرة ، ولقد صحت مسألة الإمتحان فى حق المجنون ، ومن مات فى الفترة من طرق صحيحة ،كما قال ابن حجر قال البيهقى فى الاعتقاد هذا هو المذهب الصحيح كما قال ابن تيمية روى أنهم فى القيامة يبعث لهم رسول فيظهر منهم ما علم من الطاعة ، والمعصية فمن أطاع دخل الجنة ومن عصى دخل النار ، وقال ابن تيمية فى مختصر الفتاوى إن قول الحق سبحانه {وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً }[1] ونحو ذلك فإنما يتناول من لا يعقل من الأطفال والمجانين[2]فأما الصبى المميز فتكليفه ممكن فى الجملة ، ولهذا يصحح أكثر الفقهاء تصرفاته ورد على من احتج بأن الآخرة دار جزاء بأن قال إنما الجزاء هو دخول الجنة أودخول النار ، ويجوز قبل ذلك أن يكون هناك عمل لقول الحق سبحانه {يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ وَيُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ}(٣) واستدل بفتنة القبر وسؤال الملكين فمن ثبته الله أجاب ومن لم يثبته الله لم يجب وافتتن فعنده أن الدنيا دار تكليف بلا خلاف ، وكذلك فى البرزخ وعرصة القيامة ،ولا ينقطع التكليف إلا بدخول الجنة أو النار ولكن هذا مردود عليه إذ

---

١) الإسراء١٥ ٢) ص٦٤٠ ٣) القلم٤٢

وقت العرض ربما اعترض الوالدين،وقالالم لم تمتنا صغيرين ، وتدخلنا الجنة كما رد الشيخ عبد المجيد سليم فى تحقيقة لمختصر الفتاوى فقال لكن الحديث الثابت فى الصحيحين { إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث } ينفى هذا ، بل ونصوص القرآن اذ حكى القرآن عمن يعاين ما أعد له من العذاب أنه يقول { حَتَّى إِذَا جَاء أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ رَبِّ ارْجِعُونِ* لَعَلِّي أَعْمَلُ صَالِحاً فِيمَا تَرَكْتُ كَلَّا إِنَّهَا كَلِمَةٌ هُوَ قَائِلُهَا وَمِن وَرَائِهِم بَرْزَخٌ إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ}(١) تنفى هذا أيضاً والله أعلم ٠

والبعض قال أن الحق لا يعذب من لم تبلغه الدعوة ، رغم عقله وبلوغه وتمييزه فهو أرحم من أن يعذب طفلاً لمجرد أن والديه مشركان ٠

ومن قال إن هذا هو المذهب الصحيح النووى ، وحجته أن الحق إذا كان لا يعذب البالغ العاقل لكونه لم تبلغه الدعوة فلئن لا يعذب غير العاقل أولى والبعض توقف عن إبداء رأيه ، والبعض أمسك عن الخوض فيه ٠

قال ابن تيمية أصح الأقوال فى هذا الموضوع جواب رسول الله ﷺكما فى الصحيحين عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى ﷺ أنه قال ما من مولود إلا ويولد على الفطرة ،فأما أبواه فإما يهودانه أوينصرانه أو يمجسانه حتى وصل إلى قوله ٠٠قيل يارسول الله أرأيت من يموت من أطفال المشريكن ؟ فقال (الله أعلم بما كانوا يعملون أى لو عاشوا حتى

---

١) المؤمنون ٩٩-١٠٠

يبلغوا الحلم ثم قال فى مختصر الفتاوى والصواب أنهم لا يعذبون جميعاً بل فريق فى الجنة وفريق فى السعير .

روى عبد الرزاق عن عائشة انها قالت {سألت خديجة النبى على ثلاث مراحل فكانت إجابته فى آخر مرحلة بعد نزول قوله تعالى لا تزر وازرة وزر أخرى قال هم على الفطرة أو قال فى الجنة } قال ابن حجر أبو معاذ هذا (أحد الرواة) هو سليمان بن أرقم وهو ضعيف ، ولو صح لكان قاطعاً للنزاع رافعاً لكثير من الإشكال فى هذا الأمر ، وروى أبويعلى من حديث أنس مرفوعاً أنه ﷺ قال {سألت ربى اللاهين من البشر ان لا يعذبهم فاعطانيهم } وقال اسناده حسن وروى أحمد أن النبى ﷺ قال {المولود فى الجنة } ، وقال اسناده حسن .

لقد نقلت آراء العلماء كما وقعت تحت يدى والله أعلم حيث يكون الصواب ، وإن كنت أميل إلى القول بأن الله من المؤكد أنه سيرحمهم، لكونهم لم يصدر منهم ما يوجب العقاب ، علاوة على أنهم غير مكلفين ابتداءاً والله أعلم

<u>عقوبة المرتد :</u> قال رسول الله ﷺ {من بدل دينه فاقتلوه } بذا وجب قتل المرتد ، وهو ما قاله العلماء وأجمعوا عليه ونفذه النبى ﷺ والصحابة من بعده لأن الإسلام دين الله الحق الذى ختم به الديانات ، وهو الدين الذى وضع الله به آخر المناهج التى تعبد بها خلقه ، ورضى لهم أن يعبدوه بها ،فهو لايقبل ان يكون الدين ألعوبة يدخل فيه المرء اليوم

ويخرج غداً فوضع هذه القاعدة(١) حتى لا يدخل فيه إلا من ارتضاه عن اقتناع وحب ورضاء نفسى ، ورسوخ اعتقاد أن هذا الدين هو الدين الحق وينفى عنه أصحاب الزيغ والبهتان ، فإذا علموا أنهم لو دخلوا فيه وخرجوا قتلوا امتنعوا منه ،حتى تشربه قلوبهم ويصلح اعتقادهم ، وتحسن نواياهم فان كان فبها ونعم ، وإن لا فالنار اولى بهم ،ولأن الإسلام لايكره أحداً على الدخول فيه ، فهو لا يقبل أن يخرج منه أحد دخله عن اقتناع ولأن فى قتل المرتد حماية لحرية العقيدة من العبث والفساد (٢) ولا يقتله إلا الحاكم أو من ينيبه لأنه قتل يجب لحق الله وحتى لا يكون مثل هذا الحد سيف مسلط على رقبة العباد وقد يتناوله من لايحسن استخدامه فيخرج به عن شرع الله وينتشر الفساد به ، وقد اعترض بعض المعاصرين من غير أهل العلم الشرعى على عقوبة المرتد بأنها لم ترد فى القرآن ، ولم ترد إلا فى أحاديث الآحاد ، وحديث الآحاد لايؤخذ به فى الحدود ، وهذا الكلام مردود من عدة أوجه :-

أولاً: أن السنة الصحيحة مصدر للأحكام العملية باتفاق جميع المسلمين، وقد قال تعالى {قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِن تَوَلَّوا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُم مَّا حُمِّلْتُمْ وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَمَا عَلَى

---

١) ظاهرة الغلو فى التكفير د٠ يوسف القرضاوى ص ٥٣ ٢) ظاهرة التكفير وموقف اهل السنة منها ص ١١

الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ }(١) وقال تعالى {مَّنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللّهَ وَمَن تَوَلَّى فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظاً }(٢)

ثانياً: قد صحت الأحاديث بقتل المرتد ونفذه الصحابة فى عهد الراشدين ، وقد أجمع فقهاء الأمة على عقوبة المرتد ، وأوشكوا أن يتفقوا على أنها القتل .

ثالثاً : أن من علماء السلف من قال أن آية المحاربة فى سورة المائدة تختص بالمرتدين ولكن رغم اتفاق العلماء على عقوبة المرتد إلا أنهم اختلفوا فى عقوبة المرأة المرتدة قال ابن المنذر قال الجمهور تقتل المرأة ، وقال على بن أبى طالب تسترق ، وقال عمر بن عبد العزيز تباع بأرض أخرى ،وقال الثورى تحبس ولا تقتل ، قال إبراهيم النخعى تقتل المرأة المرتدة ،وقال الزهرى تستتاب فان تابت وإلا قتلت ، والحقيقة أن المشرع لم يتعرض للتفرقة بين الذكر والأنثى فى أمور التكليف إلا فى بعض الرخص فقط ، وليس فى أصل التكليف ولأن مناط التكليف هو توافر شروط فيها ، فلا فرق بينهما فى ذلك فمتى توافرت الشروط خضعت للتكليف ، وعوقبت للمخالفة والإسلام لا يعاقب بالقتل المرتد الذى لا يجاهر بردته { وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُوْلَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَأُوْلَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ }

---

١) النور ٥٤ ٢) سورة النساء ٨٠

(١) حيث لا خطر منه على بقية المجتمع ، أما المجاهر فهو داعية ، والداعية منه الخطر كله ، فهو حرب على الله ورسوله ٠

الفرق بين النفاق والردة : أما النفاق فمنه ما هو مخرج من الملة ، وهذا هو النفاق الأكبر يقول ابن تيمية منه ماهو أكبر يكون صاحبه فى الدرك الأسفل من النار ، كنفاق عبد الله بن أبى بن سلول ،وغيره بأن يظهر تكذيب القرآن أو جحود بعض ما جاء به أو بغضه أو عدم وجوب إتباعه (٢) ومنه ما هو نفاق أصغر ، وهو الرياء أما الردة فهى الكفر بعد الإيمان ، فمن قال الكفر أو فعله أو أقره مختاراً كفر ، وإن كان مع ذلك يبغض بقلبه ، وبهذا قال علماء السنة والسلف ، وذكروا ذلك فى كتبهم ، فقالوا إن المرتد هو الذى يكفر بعد إسلامه إما قولاً وإما فعلاً وإما اعتقاداً ، وقرروا أن من قال الكفر وان لم يعتقده نحكم بكفره إن لم يكن مكرهاً، وكذلك إذا فعل الكفر وإن لم يعتقده ولا نطق به ، وكذلك لو انشرح صدره بالكفر ، وان لم ينطق به ولم يعمل به (٣)٠

واجب الحاكم نحو أهل الكفر : يجب أن نفرق هنا بين حالتين هما أهل الكفر إبتداءًا أي الذين لم يسبق لهم إيمان ، وأهل الرده الذين سبق لهم إيمان أو إسلام ٠

ففى الحالة الأولى :- أهل الكفر الذين لم يسبق لهم إيمان يجب على

---

١) البقرة ٢١٧ ٢) فتاوى ابن تيمية جـ ٨ ص ٤٣٤ ٣) الردة بين الأمس واليوم ص ٣٣ التشريع الجنائى جـ ٢ ص ٧٠٨- الدفاع احمد بن عتيق ص ٢٨ – الولاء والبراء ص ٧٥-٧٦

الحاكم أن يبلغ الدعوة الإسلامية إليهم متضامناً مع بقية المسلمين إلى كل أطراف الدنيا لأن الإسلام دين عالمى ويجب أن لا يكون المسلمون وحكامهم أقل من غيرهم نشاطاً فى هذا الميدان ، فالكفار ينفقون المليارات على محاولة نشر دينهم الفاسد وهم على ماهم فيه من الباطل ، أفلا يكون المسلمون مثلهم فيغاروا على الحق ،كما يغار أهل الباطل على باطلهم ، وأن يكون منهج الحاكم والمسلمون فى الدعوة قول الحق سبحانه {ادْعُ إِلِى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ }(١) ، ويجب على الحاكم الالتزام بما يأمر به لكى يكون قدوة فما كان النبى ﷺ ليأمر بشئ ولا يلتزم به ، ولقد أسلم كثير من أهل الشرق لما رأوا من حسن خلق التجار المسلمين، الذين كانوا يجوبون بلادهم، كما أنه لايجوز أن يأمر المرء بشئ ولا يأتيه {أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ وَأَنتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلاَ تَعْقِلُونَ }(٢) ، ولقد بلغ صدق النبى ﷺ مع نفسه أن كان أعداؤه يعلمون أنه إن قال شيئاً فإنه فاعله مهما بلغت صعوبة الفعل واستحالة حدوثه حين قاله ، وقد بلغت ثقة أعداؤه به أن كانوا يستأمنونه على الغالى والنفيس عندهم سراً ، ويقاتلونه جهراً وهذا المنهج هو الذى اتبعه الراشدون من بعده ، فلقد وثق بهم أعداؤهم ثقة لم تحدث على مدى التاريخ البشرى كله على طوله ، فكانوا يجلونهم ويعلون قدرهم ، رغم العداء حتى أن رستم قائد

---

١) النحل١٢٥ ٢) البقرة٤٤

الفرس يشيد بعمر فيقول { عمر يكلم الكلاب فيعلمها العقل } ويقول الهرمزان { حكمت فعدلت فأمنت فنمت يا عمر }، وإذا دعت الحاجة الحاكم أن يدفع عن المسلمين المكروه وجب عليه ذلك فى أى مكان ، ويحمى حماهم ، وإن كانوا ليس من رعيته لأن أخوة الإسلام مرجعها ليس المكان، وإنما مرجعها العقيدة فالمسلم أخو المسلم ، وإن كان هذا فى أقصى الشرق والآخر فى أقصى الغرب {إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ}(١) كما يجب الربط بين الدين والأحداث المعاصرة لئلا يشعر المسلمون بالاغتراب ، وأنهم بعيدون عما يدور حولهم ، أو أن الدين مكانه المسجد فقط لا علاقة له بحياة الناس لأن هذا شك فى كفاية المنهج وها بداية دبيب الكفر فى النفس ، كما يجب عليه أن يزيل العثرات من أمام أجهزة الدعوة ، حتى لايعوقها عن عملها شئ ، ويجب الضرب على كل يد تشوه الإسلام فى الداخل والخارج ، وليس الضرب على أيدى المسلمين كما يحدث حالياً ،وإتهامهم بالإرهاب من قبل الأجهزة الإسلامية ، كما يجب إخضاع الخطاب الدينى لخدمة المسلمين والإسلام لا إخضاعه لخدمة السلطة الزمنية ،حيث أن السلطة تطوع الخطاب الدينى لخدمة اغراضها التى تتغير تبعاً للمتغيرات والظروف ،فأمس اشتراكية محمد ، وأبوبكر وعمر وعثمان ، واليوم رأسمالية فالإشتراكيون حمقى وكفار ٠

---

١) الحجرات ١٠

أما الحالة الثانية :- وهى كون الرعية كانت مسلمة ثم عرض لها ما جعلها ترتد ، فقد ضرب لنا أبوبكر الصديق أروع مثل ، وأوضح لنا ما يجب أن يكون عليه الحاكم تجاه المرتدين من الرعية ، فلم يترك المجال لمجتهد أو متأول بل حسم القضية فقال { والله لو منعونى عقال بعير كانوا يؤدونه إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم على منعه } ولم يرعوى من كثرة المرتدين وكان منطقه واعتقاده {َفَلاَ تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِي } ولم يهمه أعدادهم ومعارضة بعض الصحابة له بل قاتل بعدة آلاف محدودة مئات الآلاف من المرتدين ومانعى الزكاة الذين يظنون أنها جزية أو ضريبة يدفعونها لمحمد ، فلا يحق لغيره أن يأخذها فانتصر لله لأن دافعه إقرار قول لا إله إلا الله وتثبيت دعائم الدعوة الناشئة فنصره الله { إن تَنصُرُوا اللَّهَ يَنصُرْكُمْ }أما المرتدين فكان حافزهم الدرهم والدينار ، وهل لعبدة الدرهم والدينار قوة أمام قوة الواحد القهار ، ورغم معارضة الصحابة ، ومعارضة أكبرهم بعد أبوبكر، عمر بن الخطاب الذى قال لأبى بكر قال رسول الله ﷺ{أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا لله فان قالوها عصموا منى دماءهم وأموالهم إلا بحقها} ولأن أبوبكر هو أبوبكر الذى يعدل إيمانه إيمان أمة محمد كلها،ولأنه استوعب الدرس من صديقه وحبيبه وصهره، وعلم أن قوله بحقها يعنى أداء موجبات كلمة التوحيد فقول لا إله إلا الله توجب التزامات من لم يؤدها كمن لم يقلها لذلك ، وعندما فهم عمر قصد

صاحبه انشرح صدره لقتال المرتدين ، وكان ما نعلمه جميعاً، وهذا هو ما يجب على الحاكم تجاه أهل الردة ، قتالهم مجتمعين ، وقتلهم فرادى بعد استيفاء شروطها التى اشترطها الفقهاء من وجوب الإستتابة ، وخلافة ومن قصر فى أداء ذلك آثم عاص ٠

واجب الرعية نحو أهل الكفر : يجب هنا التفرقة بين حالتين ففى الحالة الأولى وهى واجب الرعية نحو الحاكم أو الأمير أو السلطان إن كان كافراً ، والحالة الثانية وهى واجب الرعية نحو رعايا الكفار أى رعية مسلمة ورعية كافرة وفيها حالتين الأولى حالة المجاور للرعية ، أى يعيش الكافر مع المسلمين فى دولتهم وهنا يلزم الرعية المسلمة أن ترعى جواره ، وترعى الله فيه وتنصحه وتبدى حسن الخلق تجاهه عل ذلك يدفعه إلى الإسلام، ويجب عدم إيذاؤه لقول الرسول ﷺ (من آذى ذميًا كنت خصمه يوم القيامه)(١)، وعدم قتله إلا بحق لقول النبى ﷺ {من قتل معاهداً لم يرح رائحة الجنة وإن ريحها ليوجد من مسيرة أربعين سنة}(٢) ، ولكن لا يجب أن يكون هناك ود قائم معهم ، لورود النهى عن ذلك قال تعالى {لاَّ يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاء مِن دُوْنِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللّهِ فِي شَيْءٍ إِلاَّ أَن تَتَّقُواْ مِنْهُمْ تُقَاةً وَيُحَذِّرُكُمُ اللّهُ نَفْسَهُ وَإِلَى اللّهِ الْمَصِيرُ}(٣) كما يجب عدم إطلاعهم على عورات

١) رواه النسائى ٢) رواه البخارى ٣)آل عمران٢٨

المسلمين ، وخباياهم لخشية أن يكون عين عليهم وهم لا يشعرون ، ويجب على المسلم أن يفى بالوعد لهم ، ولا تكون المعاملة معهم كمعاملة اليهود لغيرهم حين يقولوا{قَالُواْ لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الأُمِّيِّينَ سَبِيلٌ }(٤) وألا يضاروا لمخالفتهم فى الدين ، ولا يكرهوا على أن يسلموا لقوله تعالى {لاَ إِكْرَاهَ فِي الدِّين }(٥) وليس هناك ما يمنع من التعامل الظاهرى معهم فى البيع والشراء والإجارة والإكتراء وخلافه،مالم يوجد بديل مسلم ، ولكن لا يشركوا فى الأمانات لأن منهم من يستحل خيانة المسلمين ، وأكل أموالهم ٠

والحالة الثانية : هى الواجب نحو رعايا الكفار فى الدول الأخرى ، فيجب عدم اطلاعهم على عورات المسلمين ، وإن ٠أكره على ذلك لم يحل له أن يستجيب حتى ولو قتل فى سبيل ذلك ، كما يجب إذا ما دعا داعى الحرب أن يستجيبوا للنداء وإذا دعا داعى السلم استجابت الرعية إذا جنح ولى الأمر المسلم على أن لا يكون داعى السلم إستسلام مع خضوع وذلة ومسكنه دعاهم إليها الضعف والهوان كما هى حالة العرب والمسلمين الآن٠ كل ما سبق يكون فى حالة إذا ما كان بين المسلمين والكفار عهد٠

<u>واجب الرعية المسلمة نحو الحاكم اذا كفر</u> : واجب الرعية ومهمة الحاكم أو الإمام أو الخليفة حددها الإسلام تحديداً داخل إطار لا إله إلا الله

---

١) آل عمران٧٥ ٢) البقرة ٢٥٦

فإذا خرج الحاكم عن هذا الإطار وجب الخروج عليه ، وخلعه ومقاتلته إذا لزم الأمر ،ولقد جاءت نصوص عدة تدعو الحاكم إلى إتباع ما أمر به الله ومنها قوله تعالى {وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ }(١) وقال تعالى { {إِنَّ اللّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالإِحْسَانِ وَإِيتَاء ذِي الْقُرْبَى}(٢) وقال رسول الله ﷺ {ما من عبد يسترعيه الله رعيه فلم يحطها بنصحه لم يجد ريح الجنة}(٣) وفى رواية { ما من عبد يسترعيه الله رعية يموت يوم يموت هوغاش لرعيته إلا حرم الله عليه الجنة }والإمام أو الخليفة أو الرئيس بحسب التعبيرات الحديثة هو فرد من عامة الشعب ، جعله الله أثقل حملاً ومسئولية من غيره ولاه الحق رعايتهم فصار نائباً عنهم ووكيلاً فى تحقيق مصلحتهم ، وهو ليس معصوماً عن الخطأ، ولا مفوضاً عن الله أن يفعل ما يشاء فنظام الحكم فى الإسلام نظاماً شورياً ، ليس للحاكم أن يستبد بشئ دون الناس ، فهو فى الأصل يعمل لهم وهل يعمل لهم ماليس لهم فيه رأى ؟ قال تعالى{وأمرهم شورى بينهم }ولن يصل أحد مهما حاول واجتهد أن يصل إلى ما وصل إليه تلامذته ، ورغم ذلك فالحق سبحانه وضع له المنهج الذى ألزمه بإتباعه ، وحذره أن يحيد عنه ، ولقد حدد بعض العلماء مهام الإمام وواجباته ، ومنهم الماوردى فقد ورد فى الأحكام السلطانية أنها عشرة تتلخص فى :-

---

١) الشعراء٢١٥ ٢) النحل٩٠ ٣) رواه النسائى وابن حنبل

- حفظ الدين على أصوله المستقرة وما أجمع عليه السلف .

- تنفيذ الأحكام بين المتشاجرين لتحقيق العدل ومنع الظلم .

- حماية الوطن من الفتن وإقرار الأمن .

- إقامة الحدود لصيانة محارم الله .

- تحصين الثغور لصيانتها من العدو .

- جباية الفئ والصدقات أى تدبير موارد الدولة - الجهاد لمن يعادى الإسلام ويقف فى طريق الدعوة- تقدير العطايا - اختيار الأكفاء من العاملين - مراقبة تنفيذ الأوامر ومتابعة سير العمل .

وقال فى حكمة هذا الواجب الأخير ، ولا يعول على التفويض أى إسناد العمل إلى من يقوم به ثم يتشاغل بشئ خلاف مراقبته فقد يخون الأمين ، ويغش الصالح إذا ما فقد الرقيب ، والطبيعى أنه مع التطور وهذه الطفرة التى نقلت المجتمعات من مجتمعات بدوية زراعية بسيطة الى قمة التكنولوجيا ، ومانراه الآن يتطلب واجبات أخرى تلقى على عاتق ولى الأمر ، فإذا ما إلتزم الحاكم ذلك فلاشئ عليه ، أما إذا لم يلتزم ذلك بل كان فاجراً وآثر نفسه وذويه بالمال ، فلا يجب على الرعية عزله بل وجب نصحه ، فالواجب الصبر وعدم الخروج عليه إلا بشروط ، قال الحق تبارك وتعالى للنبى ﷺ { {وَلَوْلاَ أَن ثَبَّتْنَاكَ لَقَدْ كِدتَّ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْئاً قَلِيلاً إِذاً لَّأَذَقْنَاكَ ضِعْفَ الْحَيَاةِ وَضِعْفَ الْمَمَاتِ ثُمَّ لاَ تَجِدُ لَكَ عَلَيْنَا نَصِيرا } ، ولقد كان الراشدون يسعدون لوجود من يقوم اعوجاجهم ،

قال أبوبكر { إن رأيتمونى على حق فأعينونى وأن رأيتمونى على باطل فقومونى } وقال رجل لعمر { والله لو رأينا فيك اعوجاجاً لقومناك بسيوفنا } ترى ماكان رد عمر ؟ لم يقل خذوه إلى المعتقل أو أقتلوه بل قال {الحمد لله الذى جعل فيكم من يقوم إعوجاج عمر بسيفه}، ولقد رأى أبوذر فى خلافة عثمان ، وبالتحديد فى الشام عند معاوية ما لا يعجبه فاعترض وثار ، وكان له مع معاوية شأن فنفاه عثمان إلى الربذة واتبع أبوذر نصيحة النبى ﷺ له حين قال له {الا أدلك على خير من ذلك قال بلى قال اصبر حتى تلقانى على الحوض }وهذا مفاده أن الصبر على جور الحاكم أفضل من الخروج عليه لقوله {٠٠خير من ذلك٠٠} ولكن إن وجدت الرعية فى الراعى خروج عن الشرع ، وكفر بواح وجب الخروج عليه وعدم طاعته ومناجزته ، حتى يخلعوه أو يقتلوه ، قال ابن حجر العسقلانى فى فتح البارى نقل ابن القيم عن الداودى قوله الذى عليه العلماء فى أمراء الجور أنه إن قدر على خلعه بغير فتنه ولا ظلم وجب ، وإلا فالواجب الصبر ، وروى عن بعض العلماء أنه لا يجوز عقد الولاية لفاسق إبتداءاً ، فإن أحدث جوراً بعد أن كان عادلاً فيجب الخروج عليه٠

جاء فى مفيد العلوم :- إعلم أن مذهب أهل السنة والجماعة لا يجوز الخروج على السلطان الظالم بكل حال بل يجب على الرعية طاعته ، وان سامهم خسفاً وكلفهم عنتاً{لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ}[1]

---

١)البقرة٢٨٦

اللهم إلا أن يتظاهر بأمر يخالف دين الله سبحانه وتعالى، أو حكم يخالف حكم الله تعالى ، فلا يجب طاعته ، وماسبق لابد وأن يثير تساؤل هو:- هل الدين يحض على السلبية فى مواجهة المنكر اذا كان صادراً من الحاكم؟ والإجابة :- قطعاً بالنفى فإذا ما كان المنكر سيثير تغييره فتنه وجب الصبر عليه حتى دفع الضرر الأكبر وهو الفتنة بالضرر الأصغر ، وهو الجور ولكن ليس معنى ذلك السكوت ، بل وجب المحاولة لتغيير المنكر بالنصح والتوجيه بالحكمة والموعظة الحسنة ، ومحاولة منع الظلم بالوسيلة التى لا تؤدى إلى الفتنة أما إذا كفر الحاكم ؟ هذا أمر يختلف تماماً عن حالة الحاكم الظالم إذا لم يخرج عن الإسلام ٠

قال ابن تيمية (١) إن أخطر أنواع الردة ردة الحاكم الذى يفترض فيه أن يحرس عقيدة الأمة ويقاوم الردة ويطارد المرتدين ، ولا يبقى لهم من باقية فى رحاب المجتمع ، فإذا هو نفسه يقود الردة سراً وجهراً وينشر الفسوق سافراً وتصنعاً ويحمى المرتدين ، ويفتح لهم النوافذ والأبواب ويمنحهم الأوسمة والألقاب كما قال الشاعر:

وراعى الشاة يحمى الذئاب عنها فكيف والرعاة لها ذئاب

نرى هذا الصنف من الحكام موالياً لأعداء الله معادياً لأولياء الله مستهيناً بالعقيدة مستخفاً بالشريعة غير موقر للأوامر والنواهى الألهية والنبوية ، مهيناً لكل مقدسات الأمة ورموزها من الصحابة الأبرار والآل

---

١) اقتضاء الصراط المستقيم ص ٦٨

الأطهار، والخلفاء الأخيار ،والأئمة الأعلام وأبطال الإسلام ، ويعتبرون التمسك بفرائض الإسلام جريمة وتطرفاً مثل الصلاة فى المساجد للرجال ، والحجاب للنساء والغريب أن بعض هذه الفئات مع هذه الردة الظاهرة تحرص على أن يبقى لها عنوان الإسلام لتستغله فى هدم الإسلام ، ولتعاملهم الأمة على أنهم مسلمون وهنا يتعقد الموقف فمن الذى يقيم الحد على هؤلاء ، بل من الذى يفتى بكفرهم أولاً وهو كفر بواح ومن الذى يحكم بردتهم وأجهزة الإفتاء والقضاء الرسمى فى أيديهم ٠

اتفق العلماء على وجوب عزل الحاكم إذا كفر بعد إيمانه ، أما إن كان كافراً إبتداءاً أى لم يسبق له إيمان فلا يجوز توليته إبتداءاً ، لأنه لاولاية لكافر على مسلم أو ولاية على الإسلام ، أما الانحراف بالمعاصى فللعلماء فيه خلاف، أجاز بعضهم الخروج على الحاكم وعزله ، ورأى آخرون عدم ذلك ، ولقد استدل العلماء على الخروج على الحاكم الكافر بحديث عبادة بن الصامت ، الذى يأمر بالسمع والطاعة {إلا أن تروا كفراً بواحاً عندكم من الله فيه برهان}، ولابد أن يكون الكفر صريح ،لاغموض فيه ولا شبهة و يجب أن يكون كفره متفق عليه أما ما فيه خلاف فلا٠

قال النووى أجمع أهل السنة أنه لا ينعزل السلطان بالفسوق وقال العلماء بعدم عزله وتحريم الخروج عليه لما يترتب على ذلك من القتل وإراقة الدماء ٠

قال القاضى عياض أجمع العلماء على أن الإمامة لا تنعقد لكافر ،وعلى أنه لو طرأ عليه الكفر انعزل ، وكذا لو ترك إقامة الصلوات والدعاء إليها ، والمراد أنه لوخرج من الدين ، أو غير الشرع أو ابتدع خرج عن حكم الولاية وسقطت طاعته ووجب على المسلمين القيام عليه وخلعه وتنصيب إمام عادل إن أمكنهم ذلك ، فان لم يقع ذلك إلا لطائفة وجب عليهم القيام بخلع الكافر، ويرى ابن حنبل عدم الخروج مطلقاً ، ولو ظهر فيه كفر لأنه دعا المعتصم بأمير المؤمنين رغم أنه قال بخلق القرآن ، وضربه عليه ، واجتمع إليه الفقهاء فى بغداد ، وشاوروه فى خلع الواثق فقال عليكم بالنكرة بقلوبكم ، ولا تخلعوا يداً من طاعة، ولاتشقوا عصا المسلمين وخلاصة كلام العلماء فى هذا الأمر :-

-إذا ظهر من الحاكم كفر بواح ظاهر لا شك فيه وجب عزله ،وقتاله وقتله إن أمكن ، وإن لم يستطع جمهور المسلمين عزله فعلى من استطاع عزله أن يفعل .

- اذا ظهر منه فسوق ومعاصى وجب الخروج عليه ، إذا لم تكن هناك فتنة من جراء ذلك ، فان علم بقبناً أنه ستكون فتنة وإراقة دماء وجب الصبر عيه ونصحه.

- اذا كان الحاكم هو عين الفساد ، والإفساد وهو حرب على الشرع ، ويضطهد المسلمين وينصر غيرهم عليهم وجب الخروج عليه ، وعزله إن أمكن ، ولو لم يمكن إلا بالغيلة جاز ذلك .